

تاريخ الإرسال (2019-11-02)، تاريخ قبول النشر (2020-02-26)

\* د. نصرأحمد إبراهيم عبد العال

اسم الباحث:

قسم اللغة العربية – كلية الآداب – جامعة الأقصى – غزة - فلسطين

1 اسم الجامعة والبلد:

\* البريد الإلكتروني للباحث المرسل:

E-mail address:

[naser-all200@hotmail.com](mailto:naser-all200@hotmail.com)

<https://doi.org/10.33976/IUGJHR.29.1/2021/20>

## آراء ابن الناظم النحويّة في شرحه على الألفية

الملخص:

تناول هذا البحث مسحاََ فكرياََ لآراء ابن الناظم النحويّة التي ذكرها وصرّح بها في " شرحه على ألفية ابن مالك "، وذلك بجمعها وتحليلها ودراستها، وبيان من اتفق معه ومن اختلف معه من النحاة في هذه الآراء، وكذلك بيان موقفه من والده (ابن مالك) في هذه الآراء، وتوثيق هذه الآراء من مصادرها الأصلية في كتب النحو، والخروج بعد كل مسألة بموقف نحويّ واضح لابن الناظم، وقد وضعتُ لكل مسألة من هذه المسائل عنواناََ، وربّتها حسب الأبواب النحويّة المشهورة، وكما وردت في "ألفية ابن مالك".

كلمات مفتاحية: (ابن الناظم ، ابن مالك ، المسائل النحويّة )

### The grammatical views Ibn al-Nazim, in his commentary on El Alfia

#### Abstract

This research dealt with an intellectual survey of the grammatical views of Ibn Al-Nazim which he mentioned and stated in "the explanation of Alfia Ibn Malik", by collecting, analyzing and studying it, explaining who agreed with him and who disagreed with him of the grammarians in these views, as well as stating his point of view with his father (Ibn Malik) in These opinions, and documenting these opinions from their original sources in grammar books, and going out after each issue with a clear grammatical position by Ibn Al-Nazim, and I have put a title for each of these issues , and arranged them according to the famous grammatical chapters, and as they were mentioned in "Alfia Ibn Malik".

Keywords: al-Nazim, El Alfia

**مقدمة :**

ابن الناظم هو أبو عبد الله بدر الدين محمد ابن الإمام العلامة حجة العرب جمال الدين محمد بن مالك صاحب الألفية – رحمهما الله – ولد سنة ( 640هـ )، وتوفي سنة (686هـ) .

**أهمية البحث :**

تكمن أهمية هذا البحث في الكشف عن آراء عالم جليل، وهو ابن الناظم، فهو من أهم شراح الألفية، لاسيما أنها لوالده ابن مالك، وتبيين مدى الاختلاف والتوافق بينهما، وقد أتاح لابن الناظم تأخره الزمني من الإمام بكثير من آراء وأقوال النحاة في المسائل النحوية المختلفة، ما أثرى هذا الكتاب وجعله من أهم شروح الألفية .

**أهداف البحث :**

يهدف هذا البحث إلى جمع آراء ابن الناظم التي ذكرها وصرح بها في شرحه لألفية ابن مالك، ودراستها وتحليلها وبيان من اتفق معه ومن اختلف معه من النحاة، وكذلك بيان موقفه من والده ابن مالك، في هذه الآراء، والخروج بعد كل مسألة بموقف نحوي واضح لابن الناظم، مع مراعاة توثيق ذلك كله من كتب النحو المختلفة .

**منهج البحث :**

وقد اتبعت في هذا البحث المنهج الوصفي، وهو المنهج الذي يناسب هذه الدراسة .

**خطة البحث :**

وقد رتب هذا البحث والمسائل النحوية الواردة فيه حسب الترتيب المشهور للأبواب النحوية، وذلك كما وردت في ألفية ابن مالك، فكانت أولى المسائل التي ذكرتها من باب (النكرة والمعرفة)، ثم من باب (الابتداء)، ثم من باب (كان وأخواتها)، وهكذا، وهذا التقسيم يُيسر على الباحثين، فإذا أرادوا البحث عن مسألة معينة فإنهم يبحثون عنها حسب الباب، وكذلك أنه في هذا البحث يصعب تقسيمه إلى مباحث أو فصول أو مطالب كالعادة .

**الدراسات السابقة :**

– كتاب: المقارنة بين آراء ابن مالك وابنه في المسائل النحوية والصرفية، لإبراهيم عبد الرازق، نيجيريا، 2017م .

وقد قُسم هذا الكتاب إلى ثلاثة فصول: الفصل الأول: يحتوي على تاريخ حياة ابن مالك وابن الناظم وشخصيتهما العلمية. الفصل الثاني: يحتوي على المسائل الاختلافية الصرفية، وفيه ثمانية اختلافات. الفصل الثالث: يحتوي على المسائل الاختلافية النحوية، وفيه خمسة عشر اختلافًا.

وبذلك يكون المؤلف قد اقتصر في هذا الكتاب على المسائل الخلافية بين ابن مالك وابنه ، أمّا في هذا البحث فقد ذكرنا كل آراء ابن الناظم التي اختارها في شرحه، سواء أكان يخالف والده فيها أم يتفق معه، وسواء أكان يخالف أحدًا من النحاة أم يتفق معه فيها، أي: كل آراء ابن الناظم التي اختارها مطلقاً، دون استثناء، وكما سنفصل ذلك في البحث .

## باب النكرة والمعرفة

### الضمير الواقع خبراً لـ ( كان ) أو إحدى أخواتها

قال ابن الناظم في حديثه عن ( المضمّر ) : " المبيح لجواز اتصال الضمير، وانفصاله هو كونه: إمّا ثاني ضميرين، أولهما أخص، وغير مرفوع، وإمّا كونه خبراً لـ ( كان ) أو إحدى أخواتها .

أمّا الأول فكالهاء من ( سَلْنِيهِ ) ... وأمّا الثاني فكالهاء من قولك: ( أمّا الصديق فكنته )، فإنه يجوز فيه الاتصال لشبهه بالمفعول، والانفصال – أيضاً – لأن منصوب ( كان ) خبر في الأصل، وخبر لا حظ له في الاتصال، واختار أكثرهم الانفصال، والصحيح اختار الاتصال لكثرة في النظم، والنثر الفصيح، كقوله: ( صلى الله عليه وسلم ) لعمّته ( رضي الله عنه ) في ابن صياد: ( إن يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ؛ وَإِلَّا يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ ) [صحيح البخاري 323/1] .

وحكى سيبويه – عمّن يوتق به: ( عليه رَجُلًا لَيْسَنِي ) . وأنشد لأبي الأسود الدؤلي " (1):

فَإِنْ لَا يَكُنْهَا أَوْ تَكُنْهُ فَإِنَّهُ      أَخُوها عَدَّتْهُ أُمَّهُ بِلَبَانِهَا (2)

فابن الناظم – هنا – يرى أن الصحيح اختيار اتصال الضمير الواقع خبراً لـ ( كان ) أو إحدى أخواتها، ويستدل على صحة ذلك بما ورد نثرًا ونظمًا، فمن النثر استدل بالحديث الشريف وبما حكاه سيبويه عن العرب، ومن النظم استدل ببيت الشعر، كما يتضح من النص السابق .

قال الشيخ خالد الأزهرى<sup>(3)</sup> : " والأرجح عند الجمهور الفصل، وعند الناظم والرماني وابن الطراوة الوصل، وكلاهما واردٌ " .

### اتصال الهاء في نحو : ( خَلْتَنِيهِ )

قال ابن الناظم في حديثه عن ( الضمير ) في معرض حديثه عن ( خَلْتَنِيهِ ) : " وأما نحو: ( خَلْتَنِيهِ ) فمن باب ( سَلْنِيهِ )، ولكنه أفرده بالذكر لينبه على ما فيه من الخلاف ... فعلم أنه يجوز في الهاء منه الاتصال والانفصال، ثم ذكر أنه يختار الاتصال، وأنه منهم من يختار الانفصال نظرًا

(1) البيت منسوب لأبي الأسود الدؤلي في: سيبويه، الكتاب 46/1 . وابن مضاء، الرد على النحاة 92 . والبغدادي، الخزانة 327/5 . وبلا نسبة في: الأباري، الإنصاف 823/2 . والمبرد، المقتضب 98/3 . وابن عصفور، شرح جمل الزجاج 407/1 – 19/2 .

(2) ابن الناظم ، شرح ابن الناظم 63-64 .

(3) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 343/1 . وانظر أيضًا: المكودي، شرح المكودي على الألفية 25 .

إلى أنه خبر في الأصل، وليس بمرضي؛ لأنّ الاتصال قد جاء في الكتاب العزيز في قوله تعالى: ﴿إِذْ يُرِيكُمُ اللَّهُ فِي مَمَامِكُمْ قَلِيلًا وَلَوْ أَرَاكُمُ كَثِيرًا لَفَشَلْتُمْ﴾ (الأنفال: 43)، والانفصال لا يكاد يُعثر عليه إلا في الشعر" (4).

فابن الناظم — هنا — يختار اتصال الهاء في نحو: (خَلَّتِيهِ)، ويعترض على من يختار انفصالها؛ وذلك لأن الاتصال قد جاء في القرآن الكريم، وقد استشهد على صحة ذلك بالآية المذكورة .

ومذهب سيبويه<sup>(5)</sup> أن المختار في هذا أيضًا هو الانفصال، نحو: (خَلَّتِي يَأُ)، قال ابن عقيل<sup>(6)</sup>: " ومذهب سيبويه أرجح؛ لأنه هو الكثير في لسان العرب، على ما حكاه سيبويه عنهم وهو المشافه لهم " .

والأرجح عند الجمهور الفصل، قال الشيخ خالد الأزهرى<sup>(1)</sup>: " وإن كان العامل في الضميرين فعلاً ناسخاً من باب (ظنّ) نحو: (خَلَّتِيهِ) فالأرجح عند الجمهور الفصل؛ لأنه خبرٌ في الأصل، وحق الخبر الفصل قبل دخول الناسخ فيترجح بعده " .

وعند الرماني وابن الطراوة الوصل أرجح<sup>(2)</sup> .

أمّا رأي ابن مالك فقد تناقض واختلف في كتبه، فقد اختار في التسهيل وشرحه الانفصال، حيث قال في شرح التسهيل: " وإذا كان الضمير كهاء (خَلَّتِيهِ) في كونه ثاني مفعولي أحد أفعال القلوب، فالانفصال أولى؛ لأنه خبر مبتدأ في الأصل " (3) واختار في الألفية الاتصال، حيث قال: ( واتصلاً أختارُ )<sup>(4)</sup> .

وقد أشار الأشموني إلى هذا التناقض في كلام ابن مالك فقال: " وافق الناظم في التسهيل سيبويه على اختيار الانفصال في باب (خَلَّتِيهِ)، قال لأنه خبر مبتدأ في الأصل ... وما اختاره الناظم هنا [أي في الألفية] هو مختار الرماني وابن الطراوة " (5) .

### استعمال اسم الإشارة ( ذاك ) المقرون بالكاف دون اللام للمتوسط

قال ابن الناظم في حديثه عن اسم الإشارة ( ذاك ): " وزعم الأكثرون أن المقرون بالكاف دون اللام للمتوسط، وأن المقرون بالكاف مع اللام للبعيد، وهو تحكم لا دليل عليه .

ويكفي في ردّه أن الفراء حكى أن إخلاء ( ذلك ) و( تلك ) من اللام لغة تميم، فعلم أن الحجازيين إذا لم يريدوا القرب لا يقولون إلا ( ذلك وتلك )، وأن ليس لاسم الإشارة عندهم إلا مرتبتان قرب وبعيد " (6) .

(4) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 65 .

(5) سيبويه، الكتاب 365/2 .

(6) ابن عقيل، شرح ابن عقيل على الألفية 104/1 .

(1) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 341/1 . وانظر: ابن هشام، أوضح المسالك 91/1 .

(2) انظر: ابن هشام، أوضح المسالك 92/1 . الشيخ خالد الأزهرى، والتصريح 342/1 .

(3) ابن مالك، شرح التسهيل 154/1 .

(4) انظر: الشيخ خالد، التصريح 342/1 . وابن هشام، وأوضح المسالك 92/1 .

(5) الأشموني، شرح الأشموني 98/1 .

(6) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 78 .

فابن الناظم — هنا — يرفض قولهم بأن (ذاك) المقرون بالكاف دون اللام للمتوسط، وأن المقرون بالكاف مع اللام للبعيد، ويرى أنه ليس لاسم الإشارة إلا مرتبتان قريب وبعيد، كما يقول نقلاً عن الفراء، وأن إخلاء (ذلك وتلك) من اللام هو لغة تميم .

قال ابن مالك: وللنحويين في أسماء الإشارة مذهبان :

أحدهما: أن لها مرتبتين ، قريبة وبعيدة كالمنادى .

والثاني: أن لها ثلاث مراتب: قريبة وبعيدة ومتوسطة، وهذا هو المشهور، وإن كان الأول أولى بالصواب . (7)

فابن مالك — هنا — يرجح أن لأسماء الإشارة مرتبتين، قريبة وبعيدة .

وقال الشيخ خالد الأزهرى (8) : " والمشار إليه إما قريب المسافة أو متوسطها أو بعيدها، فللمفرد المذكر ( ذا ) للقريب، و( ذلك ) للمتوسط، و( ذلك ) للبعيد " .

وقال أبو حيان (9) وهي لمفرد قريب مذكر ( ذا )، ولوسط ( ذلك )، ولبعيد ( ذلك ) .

وذكر الأشموني: أن اسم الإشارة (ذاك) دون اللام والكاف للقريب، ومع الكاف (ذاك) للبعيد، وتلحق اسم الإشارة الكاف دون لام، وهي لغة تميم، أو مع اللام، وهي لغة الحجاز (1) .

## باب الابتداء

### رافع الخبر

قال ابن الناظم في معرض حديثه عن (المبتدأ والخبر) : " ولا خلاف عند البصريين أن المبتدأ مرفوع بالابتداء، وأمّا الخبر : فالصحيح أنه مرفوع بالابتداء ... وقيل : رافع الجزأين هو الابتداء؛ لأنه اقتضاهما، فعمل فيهما، وهو ضعيف؛ لأن أقوى العوامل، وهو الفعل لا يعمل رافعين بدون إتباع، فما ليس أقوى أولى ألا يعمل ذلك .

وعند المبرد: أن الابتداء رافع للمبتدأ، وهما رافعان للخبر، وهو قول بما لا نظير له " (2) .

فابن الناظم يرى أن الخبر مرفوع بالمبتدأ وأن هذا هو الصحيح ، ويُضعف قول مَنْ قال أن رافع الجزأين هو الابتداء كما يُضعف قول المبرد بأن الابتداء رافع للمبتدأ، وأنهما رافعان للخبر، ويصفه بأنه قول بما لا نظير له .

وما ذهب إليه ابن الناظم هو مذهب سيبويه وجمهور البصريين، قال أبو حيان : " فذهب سيبويه (3) وجمهور البصريين إلى أن

الابتداء يرفع المبتدأ، والمبتدأ يرفع الخبر " (4) .

(7) ابن مالك، شرح التسهيل 1/239 .

(8) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 1/409 .

(9) أبو حيان، ارتشاف الضرب 2/974-975 .

(1) الأشموني، شرح الأشموني 1/121-122 .

(2) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 107-108 .

وهو مذهب ابن مالك أيضاً، قال الشيخ خالد الأزهرى (5) : " وارتفاع الخبر بالمبتدأ عند سيبويه، وإليه ذهب الناظم فقال :

وَرَفَعُوا مُبْتَدَأً بِلَابِتْدَا      كَذَلِكَ رَفَعُ خَبْرٍ بِالْمُبْتَدَا .

وقال ابن عقيل (6) : " والعامل في الخبر لفظي وهو المبتدأ ، وهذا هو مذهب سيبويه — رحمه الله " .

## باب ( كان ) وأخواتها )

### سبب تسمية ( كان وأخواتها ) بالأفعال الناقصة

قال ابن الناظم في حديثه عن ( كان وأخواتها ) : " أن ما ليس تاماً من الأفعال المذكورة يُسمّى ناقصاً، بمعنى أنه لا يتم بالمرفوع

ومذهب سيبويه وأكثر البصريين: أنها إنما سُميت ناقصة؛ لأنها سُلبت الدلالة على الحدث ، وتجرّدت للدلالة على الزمان .

وهو باطل؛ لأنّ هذه الأفعال مستوية في الدلالة على الزمان، وبينها فرق في المعنى، فلا بدّ فيها من معنى زائد على الزمان،

لأنّ الافتراق لا يكون بما به الاتفاق، وذلك المعنى هو الحدث؛ لأنه لا مدلول للفعل غير الزمان إلا الحدث " (7) .

فابن الناظم — هنا — يرى أن الأفعال الناقصة من ( كان وأخواتها ) إنما سُميت ناقصة لكونها لا تكتفي بمرفوعها، وذلك بخلاف

أكثر البصريين الذين يرون أنها سُميت ناقصة؛ لأنها سُلبت الدلالة على الحدث، وأن معنى تامها عندهم دلالتها على الحدث والزمان ، ويصف ابن الناظم رأيهم بأنه باطل .

وقد جاء قول الأكثرين موافقاً لرأي ابن الناظم، حيث قال الشيخ خالد الأزهرى : " وكذا الخلاف في تسمية ما ينصب الخبر

ناقصاً، لم سُمي ناقصاً ؟ فعلى الأول؛ لكونه لم يكتف بمرفوعه، وعلى قول الأكثرين؛ لكونه سُلِب الدلالة على الحدث، وتجرّدت للدلالة

على الزمان " (1) .

وقال أبو حيان: " وسُميت هذه الأفعال ناقص؛ لكونها لا تكتفي بمرفوعها، وقيل سُميت بذلك لأنها لا تدل على الحدث ...

والمشهور والمتصور أنها تدل على الحدث والزمان، وأن الحدث مسند إلى الجملة " (2) .

(3) سيبويه، الكتاب 81/1 ، 126/2-127 .

(4) أبو حيان، ارتشاف الضرب 1085/3 .

(5) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 516/1-517 .

(6) ابن عقيل، شرح ابن عقيل 201/1 .

(7) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 137 .

(1) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 615/1 .

(2) أبو حيان، ارتشاف الضرب 1151/3 .

وقال ابن مالك : " زعم جماعة منهم ابن جني وابن برهان والجرجاني أن ( كان وأخواتها ) تدل على زمن وقوع الحدث، ولا تدل على حدث، ودعواهم باطللة من عشرة أوجه: أحدها : أن مدعي ذلك معترف بفعلية هذه الأفعال، والفعلية تستلزم الدلالة على الحدث والزمان معاً ... " (3) .

## باب ( لا ) التي لنفي الجنس

### اسم ( لا ) النافية للجنس

قال ابن الناظم في معرض حديثه عن اسم ( لا ) النافية للجنس : " وإن كان جمع تصحيح لمؤنث جاز فيه الكسر بلا تنوين، والمختار فتحه " (4) .

فابن الناظم – هنا – يختار فتح اسم ( لا ) النافية للجنس إذا كان جمع مؤنث سالم .

وقد اختلف النحاة في اسم ( لا ) إذا كان جمع مؤنث سالم على أربعة أقوال، حيث قال ابن عقيل : واعلم أن للعلماء في اسم ( لا ) إذا كان جمع مؤنث سالم أربعة مذاهب : الأول : أن يُبنى على الكسرة نيابة عن الفتحة من غير تنوين، وهذا مذهب جمهرة النحاة .

والثاني : أن يُبنى على الكسرة نيابة عن الفتحة لكن يبقى له تنوينه، وهذا مذهب صححه ابن مالك صاحب الألفية، وجزم به في بعض كتبه .

والثالث : أنه مبني على الفتح، وهذا مذهب المازني والفارسي ورجحه ابن هشام في المغني، والمحقق الرضي في شرح الكافية، وابن مالك في بعض كتبه .

والرابع : أنه يجوز فيه البناء على الكسرة نيابة عن الفتحة، والبناء على الفتح (5) .

وقد وافق ابن الناظم في اختيار بنائه على الفتح كثيراً من النحاة، كالمازني(6)، والفارسي(7)، وابن

مالك(1)، والرماني والصقلي(2)، وابن هشام(3)، والرضي(4) .

(3) ابن مالك، شرح التسهيل 338/1 .

(4) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 187 .

(5) ابن عقيل، شرح ابن عقيل 10/2 . وانظر أيضاً: الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 116-115/2 .

(6) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 116/2 .

(7) الفارسي، المسائل الحلييات 312-310 .

(1) الأشموني، شرح الأشموني 334/1 .

(2) أبو حيان، ارتشاف الضرب 1297/3 .

(3) ابن هشام، مغني اللبيب 463/1 .

وقد اختار الشيخ خالد الأزهرى جواز الفتح والكسر بغير تنوين، حيث قال : " يجوز الفتح والكسر بغير تنوين، وهو الصحيح "

(5) .

وكذلك اختار أبو حيان جواز الفتح والكسر من غير تنوين، حيث قال : " والصحيح جواز الفتح والكسر من غير تنوين، وبه ورد

السماع، ولو علموا بالسماع لما اختلفوا " (6) .

## باب المفعول المطلق

### الفعل أصل أم المصدر

قال ابن الناظم : " وذهب الكوفيون إلى أن الفعل أصل للمصدر، وهو باطل ؛ لأن الفرع لا بد فيه من معنى الأصل، وزيادة، ولا

شك أن الفعل يدل على المصدر، والزمان، ففيه معنى المصدر وزيادة، فهو فرع، والمصدر أصل؛ لأنه دال على بعض ما يدل عليه الفعل

" (7) .

فابن الناظم — هنا — يعترض على قول الكوفيين بأن الفعل أصل للمصدر، ويرى أن هذا القول باطل، وأن المصدر هو أصل

للفعل .

وما ذهب إليه ابن الناظم — هنا — هو مذهب البصريين (8)، وقد جاءت معظم آراء النحاة موافقة لما ذهب إليه ابن الناظم ،

حيث قال ابن عقيل : ومذهب البصريين أن المصدر أصل، والفعل والوصف مشتقان منه ... ومذهب الكوفيين أن الفعل أصل المصدر

مشتق منه، والصحيح المذهب الأول (9) .

وقال الأشموني : وكون المصدر أصلاً في الاشتقاق من الفعل والوصف هو مذهب البصريين، وذهب الكوفيون إلى أن الفعل

أصل لهما، والصحيح مذهب البصريين (10) .

وقال الشيخ خالد الأزهرى : " وما ذكره من أن الفعل والوصف مشتقان من المصدر هو الصحيح من مذهب البصريين " (11) .

وكذلك جاء كلام ابن مالك مؤيداً لما ذهب إليه ابن الناظم والبصريين، واستدل على صحة قوله بستة أمور، حيث قال : " واتفق

البصريون والكوفيون على أن الفعل والمصدر مشتق أحدهما من الآخر، لكن البصريون جعلوا الأصالة للمصدر، وجعلها الكوفيون للفعل،

والصحيح مذهب البصريين، ويدل على صحته ستة

(4) الرضى، شرح الرضى على الكافية 2/215 .

(5) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 2/116 .

(6) أبو حيان، ارتشاف الضرب 3/1297 .

(7) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 262-263 .

(8) الأبنبارى، الإنصاف 1/235 . وابن عقيل، المساعد 1/464 .

(9) ابن عقيل، شرح ابن عقيل 2/171 .

(10) الأشموني، شرح الأشموني 1/467 .

(11) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 2/455 .

أمور ... " (1) .

" وذهب ابن طلحة إلى أن كلاً من المصدر والفعل أصل برأسه، وليس أحدهما مشتقاً من الآخر " (2) .

### هل يجوز حذف عامل المصدر المؤكد ؟

قال ابن الناظم : " يجوز حذف عامل المصدر إذا دلّ عليه دليل، كما يجوز حذف عامل المفعول به وغيره، ولا فرق في ذلك بين أن يكون المصدر مؤكداً أو مبيّناً .

والذي ذكره الشيخ ( رحمه الله ) في هذا الكتاب وغيره أن المصدر المؤكد لا يجوز حذف عامله " (3) .

فابن الناظم — كما يتضح من النص السابق — ذكر رأي الشيخ، وهو يقصد به والده ( ابن مالك )، ذكر رأيه وهو أن المصدر المؤكد لا يجوز حذف عامله، ثم اعترض على ذلك، حيث قال ابن الناظم : " فإنهم يحذفون عامل المؤكد حذفاً جائزاً إذا كان خبراً عن اسم عين في غير تكرير ولا حصر، نحو: أنت سيراً سيراً، وميراً، وحذفاً واجباً في مواضع يأتي ذكرها نحو: سقياً، ورعيّاً، وحمداً وشكراً لا كُفراً .

فمنع مثل هذا إما لسهو هن وروده، وإما للبناء على أن المسوغ لحذف العامل منه نية التخصيص، وهو دعوى على خلاف الأصل، ولا يقتضيها فحوى الكلام " (4) .

فابن الناظم — هنا — قد اعترض على قول والده، وهو أن المصدر المؤكد لا يجوز حذف عامله، ووصّفه بأنه قد يكون سهواً، وذكر ابن الناظم أن هذا الحذف جائز لوروده في كلام العرب .

" وأجاب الشاطبي بأن ما قاله ابن الناظم غير لازم؛ لأنه إذا أريد تقرير معنى العامل، فقد قصِدَ الإتيانُ بلفظ آخر يقرّر معنى اللفظ الآخر ويؤكدُه، فحذفه مع هذا القصد نقضٌ للغرض، وأما ما استدل به فلا دليل فيه؛ لأن تلك المصادر لم تأت للتأكيد أصلاً، وإنما هي مصادر جعلت بدلاً من أفعالها، وعوّضت منها، ففادتتها النيابة عن أفعالها، وإعطاء معانيها لا تأكيدها " (5) .

وقال ابن عقيل: إن ما قاله ابن الناظم ليس بصحيح؛ فإن جميع ما أتى به من الأمثلة ليست من المصدر المؤكد في شيء، وإنما هي المصادر النائبة عن أفعالها (6) .

فمن خلال النصين السابقين نلاحظ أن الشاطبي وابن عقيل لم يوافقا ابن الناظم في اعتراضه على والده .

(1) ابن مالك، شرح التسهيل 178/2-179 .

(2) الأشموني، شرح الأشموني 68/1 . وأبو حيان، ارتشاف الضرب 1353/3 .

(3) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 265 .

(4) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 266 .

(5) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 468/2 .

(6) ابن عقيل، شرح ابن عقيل 175/2-176 .

ولكننا نجد أن المكودي يوافق ابن الناظم في اعتراضه على والده، حيث قال المكودي: قال ابن مالك أن حذف العامل في المؤكد ممتنع، قال في شرح الكافية: لأن المصدر يقصد به تقوية عامله وتقرير معناه، وحذفه منافٍ لذلك، واعترضه وله بدر الدين بما هو مذكور في شرحه، واعتراضه عليه متجه، وقد جاء حذف عامل المصدر المؤكد في نحو: (زيد ضرباً)، أي: (يضرب ضرباً)، ولا إشكال في أن هذا مصدر مؤكد؛ لأنك لو أظهرت العامل فقلت: (زيد يضرب ضرباً) تعين كونه مؤكداً (7).

## باب الاستثناء

### عامل النصب في المستثنى بـ (إلا)

قال ابن الناظم في (باب الاستثناء): "فاعلم أن الاسم المستثنى بـ (إلا) في غير تفرغ يصح نصبه على الاستثناء، سواء كان متصلًا أو منقطعًا... والناصب لهذا المستثنى هو (إلا)، لا ما قبلها بتعديتها، ولا به مستقلاً، ولا بـ (أستثنى) مضمراً خلافاً لزامي ذلك...".

وذهب السيرافي إلى أن الناصب هو ما قبل (إلا) من فعل، أو غيره بتعديته (إلا).

ويُبطل هذا المذهب صحة تكرير الاستثناء نحو: (قبضت عشرة إلا أربعة إلا اثنين)، إذ لا فعل في المثال المذكور إلا (قبضت)، فإذا جُعِلَ متعدياً بـ (إلا) لزم تعديته إلى الأربعة بمعنى الحظ، وإلى الاثنين بمعنى الجبر، وذلك حكم بما لا نظير له، أعني: استعمال فعل واحد معدى بحرف واحد إلى معنيين متضاربين.

وذهب ابن خروف إلى أن الناصب ما قبل (إلا) على سبيل الاستقلال، ويبطله أنه حكم بما لا نظير له؛ فإن المنصوب على الاستثناء بعد (إلا) لا مقتضى له غيرها؛ لأنها لو حذفت لم يكن لذكره معنى، فلو لم تكن عاملة فيه ولا موصولة عمل ما قبلها إليه مع اقتضائها إياه لزم عدم النظر، فوجب اجتنابه.

وذهب الزجاج إلى أن الناصب (أستثنى) مضمراً، وهو مردود بمخالفة النظائر، إذ لا يُجمع بين فعل محرف يدل على معناه، لا بإظهار ولا بإضمار، ولو جاز ذلك لنصب ما ولي (ليت) و(كان) بـ (أتمنى) وأشبهه.

وفي الإجماع على امتناع ذلك دلالة على فساد إضمار (أستثنى)، وإذا بطلت هذه المذاهب تعين القول بأن الناصب للمستثنى هو (إلا) لا غير (1).

ورأي ابن الناظم — هنا — موافق لرأي والده، حيث قال ابن مالك في معرض حديثه عن الخلاف في ناصب المستثنى: "ثم قلت: بها لا بما قبلها، مشيراً إلى الخلاف في ناصب المستثنى بـ (إلا)، واخترت نصبه بها نفسها، وزعمت أنني في ذلك موافق لسيبويه وللمبرد وللجرجاني، وقد خفي كون هذا مذهب سيبويه على جمهور الشراح لكتابه" (2).

وقد نص ابن مالك أنه في ذلك موافق لسيبويه وللمبرد وللجرجاني — كما يتضح من النص السابق.

(7) المكودي، شرح المكودي على الألفية 106.

(1) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 291-294.

(2) ابن مالك، شرح التسهيل 271/2.

وكذلك نقل الرضيُّ هذا الرأي عن الزجاج والمبرد، حيث قال: " وقال المبرد والزجاج: العامل في (إلا) لقيام معنى الاستثناء بها، والعامل به يتقوم المعنى المقترض، ولكونها نائبة عن (أستنتي)، كما أنّ حرف النداء نائبٌ عن (أنادي) " (3) .

وقد جاء كلام الأشموني أيضاً مؤيداً لرأي ابن الناظم، حيث قال الأشموني: " ناصب المستثنى هو (إلا) لا ما قبلها بواسطتها، ولا مستقلاً، ولا (أستنتي) مضمراً، خلافاً لزاعمي ذلك " (4) .

### إتباع المستثنى للمستثنى منه إن كان الكلام التام غير موجب

قال ابن الناظم متحدثاً عن (المستثنى) : " فإن كان الاستثناء متصلاً وتأخر المستثنى عن المستثنى منه، وتقدم على (إلا) نفيّ : لفظاً، أو ممناً، أو ما يشابهه النفي، وهو النهي والاستفهام للإنكار اختير الإتيان... ومثال تقدم شبه النفي قولك : (لا يقم أحدٌ إلا عمرو)، و(هل أتى الفتيان إلا عامرٌ)، ونحوه قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ (آل عمران: 135)؛ ﴿ وَمَنْ يَقْنُطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الظَّالِمُونَ ﴾ (سورة الجحر: آية 56) ؟، المعنى: ما يغفر الذنوب إلا الله، وما يقنط من رحمة ربه إلا الضالون . فالمختار فيما بعد (إلا) من هذه الأمثلة ونحوها إتباعه لما قبلها لوجود الشروط المذكورة، ونصبه على الاستثناء عربيّ جيّد، والدليل على ذلك قراءة ابن عامر قوله تعالى: ﴿ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ﴾ (سورة النساء: آية 66) " (1) .

فابن الناظم – هنا – يختار إتباع المستثنى للمستثنى منه إن كان الكلام تاماً غير موجب، والاستثناء متصل، وتأخر المستثنى عن المستثنى منه، وهو في هذا موافق لغالبية النحاة، حيث إن معظمهم (2) ذهب إلى هذا المذهب .

والمستثنى عند البصريين – والحالة هذه – بدل بعض من المستثنى منه، وعند الكوفيين عطف نسق (3) .

" قال أبو العباس ثعلب : كيف يكو بدلاً وهو موجب ومتبوعه منفيّ؟ وأجاب السيرافي بأنه بدل منه في عمل العامل فيه، وتخالفهما في النفي والإيجاب لا يمنع البدلية؛ لأنّ سبيل البدل أن يجعل الأول كأنه لم يُذكر والثاني في موضعه، وقد يتخالف الموصوف والصفة نفيّاً وإثباتاً، نحو: (مررتُ برجلٍ لا كريمٍ ولا لبيبٍ) " (4) .

### استعمال (سوى) ظرفاً

قال ابن الناظم في حديثه عن (سوى) : " وجعل سيبويه (سوى) ظرفاً غير متصرف، فقال في باب ما يحتمل تصرفه للشعر : وجعلوا ما لا يجري في الكلام إلا

ظرفاً بمنزلة غيره من الأسماء، وذلك قول المرار العجلي (5) :

(3) الرضي، شرح الرضي على الكافية 126/2 .

(4) الأشموني، شرح الأشموني 305/1 .

(1) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 294-295 .

(2) انظر: الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 550/2 . وابن عقيل، شرح ابن عقيل 212/2 .

(3) السيوطي، جمع الجوامع 149. وابن مالك، شرح التسهيل 282/2.

(4) الأشموني، شرح الأشموني 504/1 .

ولا بنطقُ الفَحْشَاءِ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ      إذا جَلَسُوا مِنَّا وَلَا مِنْ سِوَانَا

فهذا نصّ منه على أنّ (سوى) ظرف، ولا تفارقها الظرفية إلا في الضرورة، ولا شك أنّ (سوى) تستعمل (ظرفاً) على المجاز، فيقال: (رأيت الذي سواك)، كما يُقال: (رأيت الذي مكانك) .

ولكن هذا الاستعمال لا يلزمها، بل تفارقه، وتستعمل استعمال (غير)، كما أنبأت عنه الشواهد المذكورة، فليس الأمر في (سوى) كما قاله سيبويه " (6) .

فسيبويه – كما يتّضح من النص السابق – يرى أنّ (سوى) ظرف، ولا تفارقها الظرفية إلا في الضرورة، وقد اعترض عليه ابن الناظم بقوله: "فليس الأمر في (سوى) كما قال سيبويه"، وقال ابن الناظم بأنّ (سوى) تستعمل ظرفاً على المجاز ولكن هذا الاستعمال لا يلزمها، بل تفارقه، وتستعمل استعمال (غير) .

وابن الناظم في هذا موافق لأبيه، حيث قال ابن مالك: " ويلزم انتفاء الظرفية عن (سوى) كما هي منتفية عن (غير)، فإنّ الظرف في العرف ما ضمّن معنى (في) من أسماء الزمان أو المكان، و(سوى) ليس كذلك، فلا يصحّ كونها ظرفاً " (1) .

وممّن وافق ابن الناظم في هذا الرأي أيضاً: الزّجاجي، حيث ذهب إلى أنّها اسم لا ظرف (2) .

ومذهب الخليل وسيبويه (3)، وجمهور البصريين (4)، والفراء (5)، أنّ (سوى) من الظروف اللازمة، إذ معنى قولك: (مررت برجل سواك) : (مررت برجل مكانك)، أي: (بدلك)، و(مكان) بمعنى (بدل)، لا يتصرف، ولا يخرج عن الظرفية إلا في الشعر (6) .

وقال الرماني (7)، وأبو البقاء العكبري (8)، وابن عصفور (9): تستعمل ظرفاً غالباً، وكـ (غير) قليلاً .

(5) البيت من شواهد: المبرد، المقتضب 350/4 . والأبباري، الإنصاف 294/1 . والبغدادي، الخزائنة 60/2 . والأشموني، شرح الأشموني 517/1 .

(6) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 306-307 .

(1) ابن مالك، شرح التسهيل 316/2 .

(2) الزجاجي، معاني القرآن للزجاجي 23-24 . وأبو حيان، ارتشاف الضرب 1546/3 .

(3) سيبويه، الكتاب 31-32 .

(4) الأشموني، شرح الأشموني 521/1 . وابن مالك، شرح الكافية الشافية 321/1 .

(5) ابن عقيل، المساعد 594/1 . وأبو حيان، ارتشاف الضرب 1547/3 .

(6) ابن عقيل، المساعد 594/1 . والأشموني، شرح الأشموني 521/1 .

(7) الصبان، حاشية الصبان 158/2 . والشيخ خالد الأزهرى، التصريح 583/2 .

(8) العكبري، اللباب 248-249 . وأبو حيان، ارتشاف الضرب 1547/3 .

(9) ابن عصفور، المقرب 190 ، وشرح الجمل لابن عصفور 259/2 .

وقال الكوفيون: تستعمل (سوى) اسماً وظرفاً، فيجيزون في السعة (أتاني سواك) (10).

## باب التمييز

### امتناع تقديم التمييز على عامله مطلقاً

قال ابن الناظم: "مذهب سيبويه - رحمه الله - امتناع تقديم التمييز على عامله مطلقاً، ولا خلاف في امتناع تقديمه على العامل، إذا لم يكن فعلاً متصرفاً .

أمّا إذا كان فعلاً متصرفاً، نحو: (طاب زيدٌ نفساً)، فمذهب الكسائي والمازني والمبرد جواز تقديم التمييز عليه... ولم يجز ذلك عند سيبويه؛ لأنّ الغالب في التمييز المنصوب بفعل متصرف كونه فاعلاً في الأصل، وقد حوّل الإسناد عنه إلى غيره لقصد المبالغة، فلا يغير عمّا يستحقه من وجوب التأخر لما فيه من الإخلال بالأصل... والقول ما قاله سيبويه؛ لأنّ الفاعل لا يتقدم على عامله" (11).

فابن الناظم - هنا - يوافق قول سيبويه، وذلك بقوله: (القول ما قاله سيبويه)، وذلك في امتناع تقديم التمييز على عامله مطلقاً، حتى وإن كان عامله فعلاً متصرفاً، وذلك لأنّ الغالب في التمييز المنصوب بفعل متصرف كونه فاعلاً في الأصل، فلا يُغيّر عمّا يستحق من وجوب التأخير .

وممن جاء مذهبه موافقاً لمذهب ابن الناظم وسيبويه: الفراء (12)، وأكثر البصريين، والكوفيون (13)، وأبو

علي الفارسي (1)، واستحسنه ابنُ خروف (2).

ومذهب الكسائي (3)، والجرمي (4)، والمازني (5)، والمبرد (6)، إلى جواز تقديم التمييز على عامله إذا كان فعلاً متصرفاً، فتقول: (نفساً طاب زيدٌ)، (و شيباً اشتعل رأسي)، وهو اختيار ابن مالك، حيث قال: "والجواز مذهب الكسائي والمازني والمبرد، وبقولهم أقول، قياساً على سائر الفضلات المنصوبة بفعل متصرف، ولصحة ورود ذلك في الكلام الفصيح بالنقل الصحيح" (7).

(10) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 583/2 .

(11) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 351 .

(12) الفراء، معاني القرآن 79/1 .

(13) أبو حيان، ارتشاف الضرب 1634/4 .

(1) الفارسي، كتاب الشعر 269/1 .

(2) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 711/2 .

(3) ابن عقيل، المساعد 66/2 . والأشموني، شرح الأشموني 54/2 .

(4) الأشموني، شرح الأشموني 54/2 .

(5) النحاس، إعراب القرآن 435/1 . والشيخ خالد الأزهرى، التصريح 709/2 .

وقد أيد أبو حيان أيضاً قول ابن مالك والكسائي والمازني والمبرد، حيث قال أبو حيان: " وهو الصحيح لكثرة ما ورد من الشواهد على ذلك، وقياساً على الفضلات " (8) .

## باب حروف الجرّ

### مميّز ( كم ) الاستفهامية المجرورة بحرف

قال ابن الناظم في حديثه عن ( ربّ ) : " وقد يعامل غير ( ربّ ) معاملتها فيُحذف، ويبقى جرّه ... نحو : حذف ( منْ ) بعد ( كم ) الاستفهامية مجرورة بحرف، نحو: ( بكمِ درهمٍ اشتريت ثوبك؟ )، بجرّ ( درهم ) بـ ( منْ ) مضمرة، هذا مذهب سيبويه والخليل . وذهب الزّجاج إلى أن الجرّ بالإضافة، وهو ضعيف؛ لأن ( كم ) الاستفهامية بمنزلة عدد ينصب مميّزه، وذلك لا يجرّ مميّزه بالإضافة، فكذا ما هو بمنزلته " (9) .

فابن الناظم – هنا – يعترض على الزّجاج في قوله بأن مميّز ( كم ) الاستفهامية المجرورة بحرف مجرور بالإضافة، ويصف قوله بأنه ضعيف؛ وذلك لأن ( كم ) الاستفهامية بمنزلة عدد ينصب مميّزه، وذلك لا يجرّ مميّزه بالإضافة، فكذا ما هو بمنزلته .

ويرى ابن الناظم أن مميّز ( كم ) الاستفهامية المجرورة بحرف مجرور بـ ( منْ ) مضمرة، وهو في ذلك موافق للخليل وسيبويه (10)، والفراء (11)، والجمهور (12) .

" واحتجّ الجمهور بوجهين :

أحدهما : أن ( كم ) الاستفهامية لا يصلح أن تعمل الجرّ؛ لأنها قائمة مقام عدد مركّب، والعدد المركّب لا يعمل الجرّ، فكذا ما قام مقامه .

والثاني: أن الجرّ بعد ( كم ) الاستفهامية لم كان بالإضافة لم يُشترط دخول حرف الجرّ على ( كم )، فاشترط ذلك دليل على أن الجرّ بـ ( منْ ) مضمرة لكون حرف الجرّ الداخل على ( كم ) عوضاً من اللفظ بـ ( منْ ) " (1) .

ومذهب ابن الناظم في ذلك يوافق مذهب والده، حيث قال ابن مالك: " ثم أشرت إلى أن جر مميّز الخبريّة بإضافتها إليه لا بـ ( منْ ) محذوفة، على ما رُوِيَ عن الخليل وبعض الكوفيين، وهو مذهب ضعيف " (2) .

(6) المبرد، المقتضب 36/3 . وابن السراج، الأصول 223/1 .

(7) ابن مالك، شرح التسهيل 389/2 .

(8) أبو حيان، ارتشاف الضرب 1635/4 .

(9) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 377-378 .

(10) سيبويه، الكتاب 160/2 .

(11) أبو حيان، ارتشاف الضرب 778/2 .

(12) أبو حيان، ارتشاف الضرب 778/2 .

(1) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 93-94 .

فابن مالك يرى أن جرّ مميز ( كمْ ) الخبريّة بإضافتها إليه لا بـ ( مِنْ ) محذوفة مذهب ضعيف .

وقد جاء مذهب ابن خروف مؤيداً لمذهب ابن الناظم أيضاً، حيث إنّه يرى أن مميز ( كمْ ) مجرور بـ ( مِنْ ) محذوفة، لا بالإضافة، حيث قال ابن خروف<sup>(3)</sup> : ولا يمكن الخفض بإضافة ( كمْ )؛ لأنها بمنزلة عدد ينصب ما بعده ولا يخفضه قولاً واحداً، فيجب لما حمل عليه ونزل منزلته أن يكون كذلك .

قال ابن مالك معقباً على قول ابن خروف السابق : " الأمر على ما أشار إليه أبو الحسن بن خروف، أعني كون المميز في نحو : ( بكم درهم تصدقت ؟ ) مجروراً بـ ( مِنْ ) مقدّرة، لا بـ ( كمْ )؛ لأنها بمنزلة عدد ينصب ما بعده، ولا يخفضه ... فالحكم بما حكم به الزجاج ومن وافقه حكم بما لا نظير له " (4) .

وكذلك جاء كلام ابن عقيل موافقاً لمذهب ابن الناظم، حيث قال ابن عقيل<sup>(5)</sup> : " وقول من أجاز الجرّ بدون دخول حرف الجرّ عليها ضعيف لعدم القياس والسماع " .

## باب الإضافة

### ( مَع ) الساكنة العين اسم أم حرف ؟

قال ابن الناظم متحدثاً عن ( مَع ) : " وقد تبنى على السكون، قاله سيبويه، وقال الشاعر<sup>(6)</sup> :

فريشي منكم وهواي معكم  
وإن كانت زيارتكم لماماً

فجعلها كـ ( هل ) حين اضطر .

وزعم بعض النحويين : أنها حرف، إذا سكنت عينها، وليس بصحيح<sup>(7)</sup> .

فابن الناظم – هنا – يعترض على بعض النحويين في قولهم بأن ( مع ) إذا سكنت عينها حرف، وذلك رقله : ( وليس بصحيح )، ويرى أنها باقية على اسميتها حين إذا سكنت عينها .

قال الأشموني : " وزعم سيبويه أن تسكين العين ضرورة، وليس كذلك، بل هي لغة ربيعة وغم، فإنها مبنية عنهم على السكون، وزعم بعضهم أن الساكنة العين حرف، وادّعى النحاس الإجماع عليه، وهو فاسد، والصحيح أنها باقية على اسميتها كما أشعر به كلام

(2) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 208/2 .

(3) ابن مالك، شرح التسهيل 419/2 .

(4) ابن مالك، شرح التسهيل 420/2 .

(5) ابن عقيل، المساعد 109/2 .

(6) البيت منسوب لجرير في ديوانه 381 ، والشيخ خالد الأزهرى، التصريح 183/3 .

(7) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 399-400 .

الناظم، هذا حكمها إذا اتصل بها متحرك، ونُقل فيها فتحٌ وكسرٌ لسكونٍ يتصل بها، نحو: (مَعَ القومِ)، فالفتح طلباً للخفة، والكسر على الأصل في التقاء الساكنين " (8) .

ومذهب ابن الناظم في ذلك موافق لمعظم النحاة، حيث قال ابن مالك: " وزعم بعض النحويين أنها حرف إذا سكنت، وليس بصحيح " (1) .

وقال أبو حيان: " وزعم أبو جعفر النحاس أن الإجماع منعقد على حرفيتها إذا كانت ساكنة، والصحيح كونها اسماً إذ ذاك، وكلام سيبويه يُشعر بذلك " (2) .

وقال ابن هشام: " وتسكين عينه لغة غنم وربيعة، لا ضرورةً خلافاً لسيبويه، واسميتها حينئذٍ باقية، وقول النحاس إنها حينئذٍ حرف بالإجماع مردود " (3) .

وقال ابن عقيل: " وزعم بعضهم أن الساكنة العين حرفٌ، وادّعى النحاس الإجماع على ذلك، وهو فاسد، فإن سيبويه زعم أن ساكنة العين اسمٌ " (4) .

## باب إعمال المصدر

### إضافة المصدر إلى مفعوله

قال ابن الناظم في باب ( إعمال المصدر ) : " وقد تقدّم أن المصدر يعمل مضافاً وغير مضاف، فإذا كان مضافاً جاز أن يُضاف إلى الفاعل ... وأن يُضاف إلى المفعول فيجره ثم يرفع الفاعل، نحو: ( بلغني تطبيقُ هندٍ زيدٌ )، ونحو قول الشاعر (5) :

تَنفِي يَدَاهَا الْحَصَى فِي كُلِّ هَاجِرَةٍ      نَفْيَ الدَّرَاهِمِ تَنَقَّادُ الصِّيَارِيفِ

وزعم بعضهم أنه مختص بالضرورة، وليس كذلك، بدليل قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ (آل عمران: 97) " (6) .

فابن الناظم – هنا – يعترض على بعض النحاة في قولهم بأن إضافة المصدر إلى مفعوله فيجره ثم يرفع الفاعل مختص بالضرورة الشعرية، وذلك بقوله: ( وليس كذلك )، ويستدل ابن الناظم على صحة قوله بالأية السابقة .

(8) الأشموني، شرح الأشموني 163/2 .

(1) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 427/1 .

(2) أبو حيان، ارتشاف الضرب 1458/3 .

(3) ابن هشام، مغني اللبيب 631/1 .

(4) ابن عقيل، شرح ابن عقيل 70/3 .

(5) البيت للفرزدق في ديوانه 570 . والمبرد، المقتضب 258/2 ، وابن جني، المحتسب 69/1 . والأنباري، الإنصاف 27،

121 . والعيني، المقاصد النحوية 521/3 ، 586/4 .

(6) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 420-419 .

وقد جاء رأي ابن الناظم موافق لما ذهب إليه ابن عقيل، والأشموني، حيث قال ابن عقيل (7) : يُضَافُ المَصْدَرُ إِلَى المَفْعُولِ ثُمَّ يَرْفَعُ الفَاعِلُ نَحْوُ: ( عَجِبْتُ مِنْ شَرَبِ العَسَلِ زَيْدًا ) وليس هذا مخصوصًا بالضرورة خلافًا لبعضهم، وجُعِلَ مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ (آل عمران: 97) .

وقال الأشموني (8) : اعلم أن المصدر المضاف خمسة أحوال : الأول أن يُضَافَ إِلَى فاعله ثُمَّ يَأْتِي مَفْعُولُهُ، نَحْوُ : ﴿وَلَوْ لَا دَفَعُ اللهُ النَّاسَ﴾ (البقرة: 251)، والثاني : عكسه، وهو أن يُضَافَ إِلَى مَفْعُولِهِ ثُمَّ يَأْتِي فاعله، وليس مخصوصًا بالضرورة، خلافًا لبعضهم، ففي الحديث " وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً " [صحيح مسلم 45/1]، أي : وأن يحج البيت المستطيع .

## باب إعمال لاسم الفاعل

### إعمال اسم الفاعل في المفعول الثاني

قال بان الناظم في معرض حديثه عن ( إعمال اسم الفاعل ) : " أن ما لا يعمل إذا اتصل بالمفعول لا يجوز نصبه، فينتعين جرّه بالإضافة، هذا بالنسبة إلى المفعول الأول، وأما غير فلا بدّ من نصبه، تقول: ( هذا معطي زيد أمس درهمًا )، ( وهذا ظانّ زيد أمس منطلقًا ) فنصب ( درهمًا ) ( و منطلقًا ) بإضمار فعل، لأنه لا تقدر على الإضافة .

وأجاز السيرافي نصب المفعول الثاني باسم الفاعل الماضي لأنه اكتسب بالإضافة إلى الأول شبهًا بمصحوب الألف واللام، وبالمنون .

وعندي أن المصحح لنصب اسم الفاعل بمعنى المضي لغير المفعول الأول هو اقتضاء اسم الفاعل إيّاه، فلا بدّ من عمله فيه قياسًا على غيره من المقتضيات، ولا يجوز أن يعمل فيه الجرّ؛ لأن الإضافة إلى الأول تمنع الإضافة إلى الثاني، فوجب نصبه لمكان الضرورة " (1)

فابن الناظم يرى أن المصحح انصب اسم الفاعل الماضي للمفعول الثاني هو اقتضاء اسم الفاعل إيّاه، وأنه لا يجوز أن يعمل فيه الجرّ؛ لأن الإضافة إلى الأول تمنع الإضافة إلى الثاني، وابن الناظم في ذلك يخالف السيرافي الذي يجيز نصب المفعول الثاني باسم الفاعل لأنه اكتسب بالإضافة إلى الأول شبهًا بمصحوب الألف واللام وبالمنون .

وقد وافق ابن الناظم فيما ذهب إليه مجموعة من النحاة، كالجرمي والفارسي والجمهور وابن مالك، حيث قال ابن عقيل: " اختلف البصريون في مسألة (اسم الفاعل بمعنى الماضي)، وهي: ( هذا ظانّ زيد أمس قائمًا )، ونحوه ممّا يتعدّى إلى أكثر من واحد، فذهب الجرمي والفارسي والجمهور، وعليه جرى ابن مالك إلى أن ( قائمًا ) منصوب بفعل دلّ عليه اسم الفاعل الماضي، أي: ظنّه قائمًا " (2) .

(7) ابن عقيل، شرح ابن عقيل 102/2 .

(8) الأشموني، شرح الأشموني 218/2 .

(1) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 431-432 .

(2) ابن عقيل، المساعد 198/2 . وانظر: ابن مالك، شرح التسهيل 78/3 .

وخالف ابن الناظم فيما ذهب إليه مجموعة من النحاة أيضاً، كالسيرافي والأعلم وابن أبي العافية وأبي جعفر بن مضاء والأستاذ أبي علي الشلوبين وغيرهم، حيث قال أبو حيان: " وذهب السيرافي والأعلم وابن أبي العافية وأبو جعفر بن مضاء، والأستاذ أبو علي وأكثر أصحابه إلى أنه منصوبٌ باسم الفاعل نفسه، وإن كان بمعنى الماضي " (3) .

قال ابن مالك: " وقوى أبو علي الشلوبين مذهب السيرافي بقولهم: ( هو ظانٌ زيدٌ أمس فاضلاً )؛ فإن ( فاضلاً ) تعين نصبه بـ ( ظانٌ )؛ لأنه إن أضمر له ناصب لزم حذف أول مفعوليه وثاني مفعولي ( ظانٌ )، وذلك لا يجوز؛ لامتناع الاختصار على أحد مفعولي ( ظنٌ ) " (4) .

ثم عقب ابن مالك على هذه المسألة بقوله: " والصحيح قول الجمهور، والتعليل بشبهه المضاف بذي

الألف واللام ضعيف " (1) .

فابن مالك – كما يتضح من النص السابق – يوافق الجمهور الذين يتفقون مع ابنه ( ابن الناظم ) فيما ذهب إليه .

### باب الصفة المشبهة باسم الفاعل

#### إعمال الصفة المشبهة باسم الفاعل

قال ابن الناظم في حديثه عن: ( إعمال الصفة المشبهة باسم الفاعل ) : " وأما القسم الضعيف ... فهو ستة أوجه، وهي: ... ( حَسَنٌ وَجْهٌ )، وعند سيبويه أن الجرّ في هذا النحو من الضرورات ... وأجازه الكوفيون في السعة، وهو الصحيح؛ لوروده في الحديث كقوله ( صلى الله عليه وسلم ) في حديث أم زرع: " صِفْرٌ وَشَاحِهَا " [صحيح مسلم 1900/40]، وفي حديث الدجال: " أَعْوَرَ عَيْنَيْهِ اليمنى " [صحيح البخاري 206/2]، وفي وصف النبي ( صلى الله عليه وسلم ): " شَتْنٌ أَصَابِعِهِ " [صحيح البخاري 198/3]، " (2) .

فابن الناظم – هنا – يؤيد رأي الكوفيين في جواز الجرّ في السعة في نحو: ( حَسَنٌ وَجْهٌ ) وذلك بقوله: ( وهو الصحيح )، ويستدل على جواز ذلك بالأحاديث الشريفة المذكورة.

وقد أيد ابن مالك رأي الكوفيين أيضاً، وبذلك يكون رأيه موافقاً لرأي ابنه ( ابن الناظم )، حيث قال ابن مالك: " وهو عند الكوفيين جائز في الكلام كله نثره نظمه، وهو الصحيح؛ لأن مثله قد ورد في الحديث كقوله في حديث أم زرع: ( صِفْرٌ وَشَاحِهَا )، وفي حديث الدجال: ( أَعْوَرَ عَيْنَيْهِ اليمنى )، وفي وصف النبي – صلى الله عليه وسلم – ( شَتْنٌ أَصَابِعِهِ ) . " (3) .

(3) ابو حيان، ارتشاف الضرب 2272/5 . وانظر: الشلوبين، التوطئة 262 . وابن عقيل، المساعد 198/2 .

(4) ابن مالك، شرح التسهيل 78/3 .

(1) ابن مالك، شرح التسهيل 78/3 .

(2) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 449-450 .

(3) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 478/1 .

وقد وافق ابن الناظم أيضًا فيما ذهب إليه من صحة رأي الكوفيين الأشموني<sup>(4)</sup>، والشيخ خالد الأزهرى<sup>(5)</sup>، حيث قال: "وأجازوه الكوفيون في السعة، وهو الصحيح"، كما وافقه أيضًا ابن عقيل<sup>(6)</sup>. وقد خالفهم المبرد<sup>(7)</sup>، فمنع ذلك مطلقًا.

## باب التعجب

### ( أفعل ) في التعجب، اسم أم حرف ؟

قال ابن الناظم في باب ( التعجب ) : " وعند بعض الكوفيين أن ( أفعل ) في التعجب اسم لمجيئه مصغرًا، نحو: قوله<sup>(8)</sup> :

يَا أَمِيلِحْ غَزْلَانَا شَدْنًا لَنَا      مِنْ هَوْلِيَاتِكُنَّ الضَّالِّ وَالسَّمْرِ

وإنما التصغير للأسماء .

ولا حجة فيما أورده لشذوذه، ولا مكان أن يكون التصغير دخله لشبهه بـ ( أفعل ) التفضيل لفظًا، ومعنى " (1) .

فابن الناظم — هنا — يرفض قول بعض الكوفيين بأن ( أفعل ) في التعجب اسم لمجيئه مصغرًا؛ لأن التصغير خاص بالأسماء، ويرى أنه فعل وأن ما أورده من شعر شاذ لا حجة فيه على اسمية ( أفعل ) .

قال أبو البقاء : " وأجيب بأن التصغير في ( أفعل ) شاذ، ووجه تصغيره أنه أشبه الأسماء عمومًا لجموده، وأنه لا مصدر له " (2) .

وقال ابن عقيل : " واحتج على اسميته بعدم تصرفه، ويتعجبهم من الله، قالوا : ما أعظم الله ! ولا يصح شيء أعظم الله، ورد الأول بأن عدم تصرفه للزومه طريقة واحدة كـ ( ليس )، فلا يحتاج إلى التصرف، والثاني بأنه محمول على السبب المعلم بالسبب الموجب، أي: ما أعظم قدرة الله ! " (3) .

(4) الأشموني، شرح الأشموني 254/2 .

(5) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 356/3 .

(6) ابن عقيل، المساعد 218/2 .

(7) المبرد، المقتضب 159/2، وانظر: الأشموني، شرح الأشموني 254/2 . والشيخ خالد الأزهرى، التصريح 356/3 .

(8) البيت بلا نسبة في: ابن الأنباري، الإنصاف 127/1 . والسيوطي، همع الهوامع 261/1، 263 . والأشموني، شرح الأشموني 263/2 .

(1) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 457 .

(2) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 370/3 .

(3) ابن عقيل، المساعد 147/2 .

ورأيُ ابن الناظم موافقٌ لرأيِ ابن مالك، حيث قال ابن مالك : " وأما ( أفعل ) فمختلف في فعليته عند الكوفيين، ومجمع على فعليته عند البصريين وهو الصحيح للزوم اتصال نون الوقاية به عاملاً في ياء المتكلم، نحو : ( ما أفقرني إلى عفو الله )، ولا يكون كذلك إلا فعل ) " (4) .

وكذلك فإن رأي الرضي موافق لرأي ابن الناظم، حيث إن الرضي يصف قول الكوفيين في اسمية (أفعل) التعجب بأنه وهمٌ، قال الرضي : " توهم غير الكسائي من الكوفيين أن أفعل التعجب اسم كأفعل التفضيل، وقوى وهمهم تصغيرهم إياه ... ولولا انفتاح أفعل التعجب وانتصاب المتعجب منه بعده انتصاب المفعول به لكان مذهبهم جديرًا بأن يُنصر " (5) .

### ( ما ) في ما أحسنَ زيدًا

قال ابن الناظم في باب ( التعجب ) : " فأما نحو : ( ما أحسنَ زيدًا ) فـ ( ما ) عند سيبويه نكرة غير موصوفة في موضع رفع بالابتداء ... وذهب الأخفش إلى أن ( ما ) في نحو : ( ما أحسنَ زيدًا ) موصولة، وهي مبتدأ، و ( أحسن ) صلتها، والخبر محذوف وجوبًا، تقديره : ( الذي أحسنَ زيدًا شيءٌ عظيمٌ ) .

والذي ذهب إليه ذهب إليه سيبويه أولى؛ لأن ( ما ) لو كانت موصولة لما كان حذف الخبر واجبًا؛ لأنه لا يجب حذف الخبر إلا إذا علم، وسدّ غيره مسدّه، وهاهنا لم يسد مسدّ الخبر شيء؛ لأنه ليس بعد المبتدأ إلا صلتها، والصلة من تمام الاسم، فليست في محل خبره، إنما هي في محل بقية حروف الاسم، فلا تصلح لسد مسد الخبر " (6) .

فابن الناظم — هنا — يرجّح قول سيبويه، في أن ( ما ) في نحو : ( ما أحسنَ زيدًا ) نكرة غير موصوفة في موضع رفع بالابتداء، وأنها ليست موصولة كما قال الأخفش، ويصفه بأنه أولى، ويقدم الدليل على ذلك، كما يتضح من النص السابق .

فما ذهب إليه ابن الناظم من أن ( ما ) نكرة تامة بمعنى ( شيء ) مبتدأ، وما بعدها خبر، هو مذهب الخليل (1) ، وسيبويه (2)، وجمهور البصريين (3) .

وقد أيّد ابن مالك هذا المذهب، حيث قال: " وبعد ثبوت اسميّتها فهي إمّا بمعنى ( شيء )، وإمّا بمعنى ( الذي )، وإمّا استفهامية، والقول الأول قول البصريين، وهو الصحيح " (4) .

(4) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 282/1 .

(5) الرضي، شرح الرضي على الكافية 246/5 .

(6) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 456-457 .

(1) ابن عقيل، المساعد 148/2 . وسيبويه، الكتاب 72/1 .

(2) سيبويه، الكتاب 72-73 .

(3) أبو حيان، ارتشاف الضرب 2065/4 .

(4) ابن مالك، شرح التسهيل 31/3 .

وكذلك أيد ابن عقيل مذهب ابن الناظم ومن وافقه، حيث قال: " وما قدّمناه من أن ( ما ) نكرة تامّة هو الصحيح، والجملة بعدها خبر عنها، والتقدير: ( شيءٌ أحسنَ زيداً )، أي: جعله حسناً " (5).

وذهب الفراء (6)، وابن درستويه (7) إلى أن ( ما ) استفهامية دخل عليها معنى التعجب.

وقد نسب ابن مالك كونها استفهامية إلى الكوفيين، ثم وصف مذهبهم هذا بأنه غير صحيح، قال ابن مالك: " وأما كونها استفهامية، وهو قول الكوفيين، فليس بصحيح " (8).

وذهب الأخفش إلى أنها موصولة، والجملة التي بعدها صلتها، والخبر محذوف، والتقدير: ( الذي أحسنَ زيداً شيءٌ عظيم ) " (9).

### ( أَفْعَلٌ ) فِي نَحْوِ : ( أَحْسِنُ بَزِيدٍ )

قال ابن الناظم متحدثاً عن ( أَفْعَلٌ ) في التعجب: " وأما ( أَفْعَلٌ ) في نحو: ( أَحْسِنُ بَزِيدٍ ) ففعل، لفظه الأمر، ومعناه الخبر ... ولا خلاف في فعليته، ويدل عليه مرادفته لما ثبتت فعليته، وع كونه على زنة الأفعال، والاستدلال بتوكيده بالنون في قوله (10):

وَمُسْتَبْدِلٍ مِنْ بَعْدِ غَضَبِي صُرِيْمَةً  
فَأَحْرَبَ بِهِ بِطُولِ قَفْرِ وَأَحْرِيًّا!

ليس بمرضيّ عندي لأنه في غابة الندور " (11).

فابن الناظم — هنا — يرى أن الاستدلال على فعلية ( أَفْعَلٌ ) بتوكيده بالنون في البيت السابق ليس بمرضيّ عنده؛ لأنه غاية في الندور.

قال الشيخ خالد الأزهرى: " وفي كلام ابن الأنباري ما يدل على أن ( أَفْعَلٌ ) اسمٌ، قال المرادي: ولا وجه له " (12).

### الفصل بالظرف والجار والمجرور بين فعل التعجب ومعموله

قال ابن الناظم في باب ( التعجب ) : " وأما الفصل بالظرف والجار والمجرور ففيه خلاف مشهور، والصحيح الجواز، وليس لسببويه نص فيه، قال الأستاذ أبو علي الشلوبين: حكى الصيمري أن سببويه منع الفصل بالظرف بين فعل التعجب ومعموله .

(5) ابن عقيل، شرح ابن عقيل 150/3 .

(6) السلسلي، شفاء العليل 599/2 . والأشموني، شرح الأشموني 263/2 .

(7) أبو حيان، ارتشاف الضرب 2065/4 . والشيخ خالد الأزهرى، التصريح 368/3 .

(8) ابن مالك، شرح التسهيل 32/3 .

(9) شرح ابن عقيل، شرح ابن عقيل 150/3 .

(10) البيت غير معروف القائل، العيني، المقاصد النحوية 645/3 . والسيوطي، همع الهوامع 400/4 .

(11) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 458 .

(12) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 371/3 .

والصواب أن ذلك جائز، وهو المشهور والمتصور ... والذي يدل على الجواز

استعمال العرب له نظماً ونثراً، أما نظماً فكقول الشاعر (1) :

وَقَالَ نَبِيُّ الْمُسْلِمِينَ تَقَدَّمُوا      وَأَحْبَبُ — إِنِّيَأَنْ يَكُونَ الْمَقْدَمَا

وقول الآخر (2) :

أُقِيمُ بِدَارِ الْحَزْمِ مَا دَامَ حَزْمُهَا      وَأَحْرُ — إِذَا — حَالَتْ — بَأَنْ أُتْحَوْلَا

وأما النثر فكقول عمرو بن معديكرب : ( ما أحسن في الهجاء لقاءها! وأكثر في اللزبات (3) عطاءها! وأثبت في المكرمات بقاءها ) " (4) .

فابن الناظم — كما يتضح من النص السابق — يرى جواز الفصل بالظرف والجار والمجرور بين فعل التعجب ومعموله، ويقول بأن ذلك هو الصحيح والصواب والمشهور ، ويستدل على صحة قوله بما ورد عن العرب نظماً ونثراً .

وقد وافق ابن الناظم فيما ذهب إليه عددٌ من النحاة، حيث قال أبو حيان : " وإن تعلق الظرف أو المجرور بالفعل فذهب الجرمي والفرّاء والأخفش في أحد قوليه، والمازني والزجاج والفارسي وابن خروف، والأستاذ أبو علي الشلوبين إلى جواز الفصل " (5) .

وقد وافقهم أيضاً أبو حيان حيث قال معلقاً على ذلك : " وهو الصحيح المنصور " (6).

كما وافقه أيضاً ابن مالك، حيث قال : " فلو فصل بينهما وبين المتعجب منه بما يتعلق بهما من ظرف وجار ومجرور لم يمتنع ولم يضعف، لثبوت ذلك نثراً ونظماً وقياساً " (7).

ووافقه في رأيه أيضاً الأشموني، حيث قال: " واختلفوا في الفصل بالظرف والمجرور المتعلقين بالفعل، والصحيح الجواز لقولهم : ( ما أحسن بالرجل أن يصدق )، و ( ما أقبح به أن يكذب " (8) .

(1) الشاعر: العباس بن مرداس، والبيت من شواهد العيني، المقاصد النحوية 656/3 ، 593/4 . و الشيخ خالد الأزهرى،

التصريح 375/3. والسيوطي، همع الهوامع 57/5 . والأشموني، شرح الأشموني 265/2 .

(2) الشاعر: أوس بن حجر، والبيت من شواهد العيني، المقاصد النحوية 659/3 . وديوانه 83 .

(3) أي: الشدائد .

(4) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 464-466 .

(5) أبو حيان، ارتشاف الضرب 2071/4-2072 . وانظر: الشيخ خالد، التصريح 384/3 .

(6) أبو حيان، ارتشاف الضرب 2072/4 .

(7) ابن مالك، شرح التسهيل 40/3 .

(8) الأشموني، شرح الأشموني 271/2 .

وقد خالف ابن الناظم فيما ذهب إليه عددٌ من النحاة، حيث ذهب الأخفش<sup>(1)</sup>، والمبرد<sup>(2)</sup>، وأكثر البصريين<sup>(3)</sup> إلى المنع، واختاره الزمخشري<sup>(4)</sup>، ونسبه الصيمري<sup>(5)</sup> إلى سيبويه .

قال ابن عقيل : " وذهب بعض إلى إجازة الفصل بقبح، فحصلت ثلاثة أقوال : المنع، والجواز بقبح، والجواز فصيحاً هو الصحيح " (6) .

## باب نِعَمَ وَبِئْسَ وما جرى مجراهما

### باب نِعَمَ وَبِئْسَ هل هما اسمان أم فعلان ؟

قال ابن الناظم : " نِعَمَ وَبِئْسَ فعلان ماضيا اللفظ لا يتصرفان ... وذهب الفراء وأكثر الكوفيين إلى أنَّهما اسمان، واحتجوا بدخول حرف الجرِّ عليهما، كقول بعضهم – وقد بُئِسَ بنت – ( والله ما هي بِنِعَمَ الولد : نَصْرُهَا بُكَاءٌ، بَرُّهَا سَرَقَةٌ )، وقول الآخر : ( نِعَمَ السَّيْرِ عَلَى بَيْسَ الْعَيْرِ ) ... .

ولا حجة فيما أوردوه؛ لجواز أن يكون دخول حرف الجر في : ( بِنِعَمَ الولد ) و ( على بَيْسَ الْعَيْرِ ) كدخوله على ( نام ) في قول القائل (7) :

عَمْرُكَ مَا لَيْلِي بِنَامٍ صَاحِبُهُ      وَلَا مَخَالِطُ اللَّيَانِ جَانِبُهُ

تقديره : ما ليلي نام صاحبه، ثم حُذِفَ الموصوف، وأقيمت صفته مقامه، فجرى عليها حكمه .

وهكذا ما نحن بصدد، كان أصله : ( ما هي بَوْلَدٍ نِعَمَ الولد )، و ( نِعَمَ السَّيْرِ عَلَى عَيْرٍ بَيْسَ الْعَيْرِ )، ثم حُذِفَ الموصوف، وأقيمت صفته مقامه، فدخل عليها حرف الجرِّ " (8) .

فابن الناظم – هنا – يعترض على قول الفراء وأكثر الكوفيين بأن ( نعم وبئس ) اسمان، ويرى أنَّهما فعلان، وأن ما أوردوه من دليل على اسميتهما لا حجة فيه .

(1) ابن عقيل، المساعد 157/2 .

(2) المبرد، المقتضب 178/4 .

(3) أبو حيان، ارتشاف الضرب 2072/4 .

(4) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 384/3 .

(5) ابن يعيش، المفصل 217 .

(6) ابن عقيل، المساعد 158/2 .

(7) القائل: القنائي، والشاهد من شواهد: الأنباري، الإنصاف 112/1 . والعيني، المقاصد النحوية 3/4 . والسيوطي، همع

الهوامع 188/5 . والأشموني، شرح الأشموني 276/2 .

(8) الأشموني، شرح ابن الناظم 467-468 .

وقد جاء قول ابن الناظم موافقاً لرأي ابن مالك، حيث قال ابن مالك: " وزعم الفراء وأكثر الكوفيين: أنهما اسمان، واستدلوا على ذلك بدخول حرف الجرّ عليهما كقول بعض العرب لمن بُشّر ببنت: ( والله ما هي بنعم الولد، نصرها بكاء، وبرها سرقة )، وكقول بعضهم: ( نعم السير على بئس العير )، ولا حجة في هذا؛ لأن حرف الجرّ قد يدخل على ما لا خلاف في فعليته، كقول الراجز:

عَمْرُكَ مَا لَيْلِي بِنَامَ صَاحِبُهُ " (9).

وكذلك فإن مذهب ابن الناظم في ذلك يوافق جميع البصريين والكسائي، حيث إنهم ذهبوا إلى أن ( نعم وبئس ) فعلان بدليل اتصال تاء التأنيث الساكنة بهما عند جميع العرب، نحو: ( نعمت المرأة هنداً )، و( بئست

المرأة دعداً ) (1).

### الجمع بين فاعل ( نعم وبئس ) الظاهر والتميز

قال ابن الناظم في حديثه عن ( نعم مبئس ): " منع سيبويه الجمع بين الفاعل الظاهر والتميز، فلا يجوز: ( نعم الرج رجلاً زيداً )؛ لأن الإبهام قد ارتفع بظهور الفاعل، فلا حاجة إلى التمييز، وقد أجاز المبرد تمسكاً بقول الشاعر (2):

والتغليبيون بئس الفحل فحلهم  
فحلاً وأمهم زلاء منطبق

وما ذهب إليه المبرد هو الأصح، فإن التمييز كما يجيء لرفع الإبهام، كذلك قد يجيء للتوكيد، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ﴾ [التوبة: 36] " (3).

فابن الناظم — هنا — يرجح قول المبرد على قول سيبويه، حيث أجاز المبرد الجمع بين الفاعل الظاهر والتميز، أما سيبويه فمنع الجمع بينهما، حيث قال ابن الناظم " وما ذهب إليه المبرد هو الأصح "، واستدل على صحة ذلك بأن التمييز قد يجيء للتوكيد كما في الآية السابقة.

وكان رأي ابن الناظم فيما ذهب إليه من إجازة الجمع بين التمييز والفاعل الظاهر موافقاً لعدد من النحاة: كالمبرد (4)، وابن السراج (5)، والفراسي (6)، والأشموني حيث قال (7): " وهو الصحيح لوروده نثراً ونظماً "، وابن مالك حيث قال (8): " ومنع سيبويه الجمع بين التمييز وإظهار الفاعل، وأجاز ذلك أبو العباس المبرد وقوله في هذا هو الصحيح ".

(9) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 494/1.

(1) أبو حيان، ارتشاف الضرب 2041/4. والسلسلي، شفاء العليل 585/2. والأبباري، الإنصاف 66/1-80. وابن عقيل، وشرح ابن عقيل 160/3.

(2) الشاعر: جرير بن عطية الخطفي، والبيت من شواهد العيني، المقاصد النحوية 7/4. والشيخ خالد، التصريح 411/3. والسيوطي، همع الهوامع 35/5. والأشموني، شرح الأشموني 286/2. وديوانه 192.

(3) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 471-470.

(4) المبرد، المقتضب 148/2. وانظر: الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 410/3.

(5) ابن السراج، الأصول 117/1. وانظر: الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 410/3.

كما كان مذهب ابن الناظم مخالفاً لعدد من النحاة : كسيبويه والسيرافي<sup>(9)</sup>، وابن عصفور<sup>(10)</sup> .

قال الشيخ خالد الأزهري : " ومنعه سيبويه والسيرافي مطلقاً سواء أفاد معنىً زائداً على اسم الفاعل أم لا، وحجتهما أن التمييز لرفع الإبهام، ولا إبهام مع ظهور الفاعل " (11) .

" وفصل بعضهم، فقال : إن أفاد التمييز فائدةً زائدةً على الفاعل الظاهر جاز الجمع بينهما، نحو : ( نعم الرجلُ فارساً زيداً )، وإلا فلا، نحو : ( نعم الرجلُ رجلاً زيداً ) " (12) .

### إعراب ( حبذا زيداً )

قال ابن الناظم في إعراب ( حبذا ) : " ثم إن جماعة من النحويين من يجعل المخصوص بعدها حاضراً، على أن (حبذا) مبتدأ، ومنهم من يجعله فاعلاً، على أنها فعل.

وكلا القولين تكلف، وإخراج اللفظ عن أصله بلا دليل، قال ابن خروف بعد أن مثّل بـ ( حبذا زيداً ) : ( حبّ ) فعل، و ( ذا ) فاعل، و ( زيد ) مبتدأ، وخبره ( حبذا )، وقال : هذا قول سيبويه، وأخطأ عليه من زعم غير ذلك " (1) .

فابن الناظم — هنا — يعترض على قول جماعة من النحويين بأن المخصوص بعد ( حبذا ) خبر، وعلى قول آخرين بأنه فاعل، وذلك بقوله : ( وكلا القولين تكلف وإخراج اللفظ عن أصله بلا دليل، ويرى ابن الناظم بأنه مبتدأ وخبره ( حبذا ) .

وقد وافق ابن الناظم فيما ذهب إليه عددٌ من النحاة، فذهب ابنُ درستويه<sup>(2)</sup>، وابن كيسان<sup>(3)</sup>، وأبو علي الفارسي<sup>(4)</sup>، وابن برهان<sup>(5)</sup>، وابن خروف<sup>(6)</sup>، ونسب إلى الخليل وسيبويه<sup>(7)</sup>، وابن مالك<sup>(8)</sup>، كلهم ذهبوا إلى أن ( حبّ ) فعل ماضٍ، و ( ذا ) فاعله، وأمّا المخصوص بالمدح فهو مبتدأ، والجملة قبله خبره .

(6) الفارسي، الإيضاح العضدي 88 . وانظر: ابن مالك، التسهيل 127 .

(7) الأشموني، شرح الأشموني 286/2 .

(8) ابن مالك، شرح التسهيل 15-14/3 .

(9) سيبويه، الكتاب 176/2-177 . وأبو حيان، ارتشاف الضرب 2050/4 .

(10) ابن عصفور، المقرّب 72 ، وشرح الجمل 606/1 .

(11) الشيخ خالد الأزهري، التصريح 410/3 .

(12) ابن عقيل، شرح ابن عقيل 165/3 . وانظر: الشيخ خالد الأزهري، التصريح 412/3 .

(1) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 475-474 .

(2) أبو حيان، ارتشاف الضرب 2059/4 .

(3) الشيخ خالد الأزهري، التصريح 428/3 .

(4) الفارسي، البغداديات 204-201 .

(5) ابن برهان، شرح اللمع 420 .

(6) ابن عقيل، المساعد 141/2 . وأبو حيان، ارتشاف الضرب 2059/4 .

(7) سيبويه، الكتاب 180/2 .

وقد خالف أيضاً مجموعة من النحاة كالمبرد (9)، وابن السراج (10)، والسيرافي (11)، وابن عصفور (12)،

وابن هشام اللخمي (13)، فقد ذهبوا إلى أن (حبذا) اسمٌ وهو مبتدأ، والمخصوص خبره .

وذهب قوم منهم ابن درستويه (14)، والأخفش (15)، وخطاب الماردي (16)، إلى أنه رُكِّبَ (حَبَّ) مع (ذا) وجُعِلتا فعلاً،

والمخصوص هو الفاعل، قال ابن عقيل (17): " وهذا أضعف المذاهب " .

## باب التوكيد

### هل ( عامّة ) من ألفاظ التوكيد ؟

قال ابن الناظم في باب ( التوكيد ) : " عدّ ( عامّة ) من ألفاظ التوكيد مثل النافلة، أي : الزائدة ، على ما ذكره النحويون في هذا الباب، فإن أكثرهم أغفله، وليس هو في حقيقة الأمر نافلة على ما ذكروه؛ لأنّ من أجلهم سببويه - رحمه الله تعالى - ولم يغفله " (1) .

فابن الناظم - هنا - يعترض على إغفال كثير من النحويين ذكر ( عامّة ) في ألفاظ التوكيد ، وذلك بقوله : ( ليس هو في حقيقة الأمر نافلة على ما ذكروه )، وهو يرى أنها من ألفاظ التوكيد ويستدل على قوله بأن سببويه الذي هو من أجلّ النحاة لم يغفلها .

ومذهب ابن الناظم في ذلك يوافق مذهب أبيه ( ابن مالك )، حيث قال ابن مالك : " وذكرت مع (كُلُّ) ( جميعاً و عامّة )، كما فعل سببويه، وأغفل ذلك أكثرُ المصنّفين سهواً أو جهلاً، فيقال : ( جاء القوم جميعهم أو عامتهم ) كما يُقال ( جاءوا كلهم )، والمعنى واحد" (2) .

وكذلك ظاهر كلام ابن عقيل يوافق ابن الناظم، حيث قال ابن عقيل : " استعمل العرب للدلالة على الشمول كـ ( كل ) ( عامّة ) مضافاً إلى ضمير المؤكّد، نحو : ( جاء القوم عامتهم ) " (3) .

(8) ابن مالك، شرح التسهيل 23/3 .

(9) المبرد، المقتضب 143/2 .

(10) ابن السراج، الأصول 115/1 .

(11) أبو حيان، ارتشاف الضرب 2059/4 .

(12) الأشموني، شرح الأشموني 293/2 .

(13) ابن عقيل، شرح ابن عقيل 170/3 .

(14) ابن عقيل، شرح ابن عقيل 171/3 .

(15) السلسيلي، شفاء العليل 595/2 . وابن مالك، التسهيل 129 .

(16) أبو حيان، ارتشاف الضرب 2060/4 . وابن عقيل، المساعد 142/2 .

(17) ابن عقيل، شرح ابن عقيل 171/3 .

(1) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 504 .

(2) ابن مالك، شرح التسهيل 291/3 .

أما مذهب المبرّد والشيخ خالد الأزهرى فهو مخالف لرأى ابن الناظم، حيث قال المبرّد<sup>(4)</sup> أن (عامتهم) بمعنى: أكثرهم . وقال الشيخ خالد الأزهرى: " وكذلك التوكيد بـ ( عامّة ) غريبٌ، ولذلك أغفله أكثر المصنفين " (5) .

### توكيد النكرة المحدودة

قال ابن الناظم في حديثه عن توكيد النكرة: " مذهب الكوفيين أنه يجوز توكيد النكرة المحدودة، مثل: يوم، وليلة، وشهر، وحول، ممّا يدل على مدة معلومة المقدار... ومنع البصريون توكيد النكرة سواء كانت محدودة، أو غير محدودة .

وقول الكوفيين أولى بالصواب لصحة السماع بذلك؛ ولأنّ في توكيد النكرة المحدودة فائدة كالتى في توكيد المعرفة؛ فإنّ مَنْ قال: ( صمتُ شهرًا )، قد يريد جميع الشهر، وقد يريد أكثره، ففي قوله احتمال: فإذا قال: ( صمتُ شهرًا كلّهُ ) ارتفع الاحتمال، وصار كلامه نصًّا على مقصوده .

فلو لم يُسمع من العرب لكان جديرًا بأن يجوز قياسًا؛ فكيف به واستعماله ثابت كقوله:

تَحْمِلُنِي الذَّلْفَاءُ حَوْلًا أَكْتَعَا " (6) .

فابن الناظم — هنا — يؤيد رأى الكوفيين بأنّه يجوز توكيد النكرة المحدودة، مثل: يوم، وليلة .

ورأى ابن الناظم موافق لرأى أبيه، حيث قال ابن مالك: " وإجازته أولى بالصواب؛ لصحة السماع بذلك؛ ولأنّ في ذلك فائدة، فإنّ مَنْ قال: ( صمتُ شهرًا ) قد يريد جميع الشهر، وقد يريد أكثره، ففي قوله احتمال، فإذا قال: ( صمتُ شهرًا كلّهُ ) ارتفع الاحتمال، وصار قوله نصًّا على مقصوده، ولو لم يُنقل استعماله عن العرب لكان جديرًا بأن يُستعمل قياسًا، فكيف واستعماله ثابت " (1) .

وقال ابن مالك أيضًا: " وأما ما لا فائدة فيه نحو: ( اعتكفتُ وقتًا كلّهُ )، و( رأيتُ شيئًا نفسه ) فغير جائز " (2) .

وكذلك جاء رأى ابن الناظم موافق للكوفيين والأخفش، وأيدهم أيضًا الشيخ خالد الأزهرى، حيث قال: " وإنّ أفاد جاز عند الأخفش والكوفيين، وهو الصحيح لورود السماع به " (3) .

" وأجاز ذلك بعض الكوفيين مطلقًا، سواء أكانت مؤقتة أم غير مؤقتة " (4) .

(3) ابن عقيل، شرح ابن عقيل 208/3 .

(4) المبرّد، المقتضب 380/3 . والأشموني، شرح الأشموني 338/2 .

(5) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 516/3 .

(6) الرجز مجهول القائل، وهو من شواهد: الأنبارى، الإنصاف 455/2 . والعيني، المقاصد النحوية 95/4 . والسيوطى، همع الهوامع 201/5 . والأشموني، شرح الأشموني 339/2 .

(1) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 526/1 .

(2) ابن مالك، شرح التسهيل 297/3 .

(3) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 518/3 .

" ومذهب البصريين أنه لا يجوز توكيد النكرة مطلقاً، سواء كانت محدودة، كيوم، وليلة، وشهر، وحول، أو غير محدودة، كوقت، وزمن، وحين " (5) .

### تنبيه أجمع وجمعاء

قال ابن الناظم في باب ( التوكيد ) : " لا يُؤكَّد المثني — فيما سُمع عن العرب — إلا بالنفس أو بالعين، أو بكلا في التذكير، أو بكِلْتَا في التأنيث .

وأجاز الكوفيون في القياس أن يُؤكَّد المثني في التذكير بـ ( أَجْمَعَيْنِ )، وفي التأنيث بـ ( جَمْعَاوَيْنِ )، مع اعترافهم بكونه لم يُفقل عن العرب ... وعندني أنَّ ثَمَّ ما يمنع منه، وهو أنَّ من شروط استعمال المثني جواز تجريده من علامتي التنبيه، وعطف مثله عليه .

وعلى هذا لا ينبغي أنْ يجوز ( جاء زيد وعمرو أجمعان )؛ لأنه لا يصحَّ أنْ تقول: ( جاء أجمع وأجمع )؛ لأنَّ المؤكد بـ ( أجمع ) كالمؤكد بـ ( كل ) في كونه لا بدَّ أن يكون ذا أجزاء يصح وقوع بعضها موقعه، فلو قلت: ( جاء الجيشان أجمعان ) لم يَأبه القياس " (6) .

فابن الناظم — هنا — يرى عدم جواز توكيد المثني في التذكير بـ ( أَجْمَعَيْنِ )، وفي التأنيث بـ ( جمعواوين )، ويقول: " وعندني أن ثَمَّ ما يمنع منه؛ وذلك لأنَّ من شروط استعمال المثني جواز تجريده من علامة التنبيه وعطف مثله عليه، وهذا لا يتأتَّى مع ( أَجْمَعَيْنِ ) و ( جَمْعَاوَيْنِ ) .

ومذهب ابن الناظم في ذلك يوافق مذهب جمهور البصريين، قال الشيخ خالد الأزهرى: " ولا يجوز تنبيه ( أجمع ) ولا ( جمعاء ) عند جمهور البصريين استغناءً بـ ( كِلا وكتلتا ) عن تنبيه ( أجمع وجمعاء ) " (7) .

ويوافق أيضاً مذهب ابن يعيش، حيث قال: " ولا يُثنى ( أجمع ) ولا ( جمعاء ) خلافاً للكوفيين وممن

وافقهم، وهو أهل بغداد، وعليه جرى ابنُ خروف، والصحيح المنع؛ لاستغنائهم بـ ( كِلا وكتلتا ) " (1) .

ويخالف ابن الناظم الكوفيين والأخفش والبغداديين وابن خروف، حيث أجاز الكوفيون والبغداديون والأخفش تنبيه ( أجمع وجمعاء )، فنقول على رأيهم: ( جاءني الزيدان أجمعان )، تنبيه ( أجمع )، و ( الهدانِ جمعواوين ) تنبيه ( جمعاء )، وذلك قياساً، معترفين بعدم السماع (2) .

(4) أبو حيان، ارتشاف الضرب 1953/3 .

(5) ابن عقيل، شرح ابن عقيل 211/3 .

(6) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 508 .

(7) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 517/3 .

(1) ابن عقيل، المساعد 389/2 .

(2) الأشموني، شرح الأشموني 342/2 . وأبو حيان، ارتشاف الضرب 1951/4 .



عليه في اللفظ، لكيما يحصل بانضمامه مع الأول زيادة وضوح، وعلى هذا قول الراجز (1) :

إِنِّي وَأَسْطَارٌ سَطْرُنْ سَطْرًا      لَقَائِلُ نَصْرُ نَصْرًا نَصْرًا

من التوكيد اللفظي أتبع أولاً على اللفظ، وثانياً على الموضع، ويجوز أن يكون ( نَصْرًا ) المنصوب مصدرًا بمعنى الدعاء، كَسَقِيًا، وَرَعِيًا، وأكثر النحويين يجعل التابع في هذا البيت عطف بيان، وليس بصحيح (2) .

فابن الناظم – هنا – يرفض جعل التابع في البيت السابق عطف بيان، وذلك بقوله : " ليس بصحيح " ؛ وذلك لأنه من شرط عطف البيان مغايرته المعطوف عليه في اللفظ لكي يحصل بانضمامه مع الأول زيادة وضوح .

ورأي ابن الناظم – في هذا – موافق لرأي والده، حيث قال ابن مالك : " وأكثر النحويين يجعلون عطف بيان التابع المكرر به لفظ المتبوع كقول الراجز :

إِنِّي وَأَسْطَارٌ سَطْرُنْ سَطْرًا      لَقَائِلُ نَصْرُ نَصْرًا نَصْرًا

والأولى عندي جعله توكيداً لفظياً؛ لأنّ عطف البيان حقه أن يكون للأول به زيادة وضوح، وتكرير اللفظ لا يتوصل به إلى ذلك، فلا يكون عطفًا بل توكيداً، فـ ( نصر ) المرفوع توكيد على اللفظ، والمنصوب توكيد على الموضع، ويجوز أن يكون مصدرًا بمعنى الدعاء كـ ( سَقِيًا له ) (3) .

## باب عطف النسق

### العطف بـ ( لَيْسَ )

قال ابن الناظم في حديثه عن ( العطف بليس ) : " الضرب الثاني ممّا يُعطف لفظاً فحسب، أي: يشرك في الإعراب وحده، وهو : ( بَلْ )، و( لا )، و( لكن ) .

وعدّ الكوفيون من هذا الضرب ( ليس ) محتجّين بنحو قول الشاعر (4) :

أَيْنَ الْمَفْرُ وَالْإِلَهَ الطَّالِبُ      وَالْأَشْرَمُ الْمَغْلُوبُ لَيْسَ الْغَالِبُ

ولا حجة فيه لجواز أن يجعل ( الغالب ) اسم ( ليس )، وخبرها ضميراً متصلاً عائداً على ( الأشرم ) (5) .

(1) البيت منسوب لرؤية في ديوانه 174. وابن مالك، شرح التسهيل 404/3. وابن جني، الخصائص 340/1. والزمخشري، الكشاف 199/3.

(2) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 516.

(3) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 534/1-535.

(4) القائل: نفيل بن حبيب، والشاهد من شواهد السيوطي، السيوطي، همع الهوامع، 263/5.

(5) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 520.

فابن الناظم — هنا — يعترض على احتجاج الكوفيين على أن ( ليس ) مما يعطف لفظاً فحسب بقول الشاعر السابق، ويرى أنه لا صحة فيه .

ومذهب ابن الناظم — هنا — يوافق مذهب والده، حيث قال ابن مالك: " وأجاز الكوفيون استعمال ( ليس ) حرفاً عاطفاً، فيقولون : ( قام زيد ليس عمرو ) كما يقال : ( قام زيد لا عمرو ) ... ومما يحتج لهم به أيضاً قول الراجز :

أَيْنَ الْمَفْرُ وَالْإِلَهَ الطَّالِبُ وَالْأَشْرَمُ الْمَغْلُوبَ لَيْسَ الْغَالِبُ

كما يقال : والأشرم المغلوب لا الغالب .

وهذا التنظير لا يلزم لإمكان غيره مما لا خلاف في جوازه، وذلك لأنه لا يجوز أن يكون خبر ( كان ) وأخواتها ضميراً متصلاً، ثم يُحذف منوياً بثبوته " (1) .

" وتوجيه هذا على مذهب البصريين : أن يجعل ( الغالب ) اسم ( ليس )، ويُجعل خبرها ضميراً متصلاً عائداً على ( الأشرم )، ثم حُذِفَ لاتصاله " (2) .

قال أبو حيان : " والعطف بـ ( ليس ) عند البصريين خطأ " (3) .

وقد حكى النحاس (4)، وابن بابشاذ (5) عن الكوفيين أنهم ذهبوا إلى أن ( ليس ) حرف عطف، وحكاه ابن عصفور (6) عن البغداديين .

### هل ( الواو ) تفيد الترتيب ؟

قال ابن الناظم عن حرف العطف ( الواو ) : " ويحكى عن بعض الكوفيين : أن الواو للترتيب، فلا يجوز أن يعطف بها سابق .

ويدل على عدم صحة هذا القول الاستعمال، كقوله تعالى : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْيَاطَ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ ﴾ [النساء: 163]، وقوله تعالى فيما يحكيه عن منكري البعث : ﴿ إِنَّ هِيَ إِلَّا حَيَاتِنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴾ [المؤمنون: 37]، وقوله تعالى : ﴿ وَكَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَأَصْحَابُ الرَّسِّ وَثَمُودُ وَعَادُ وَفِرْعَوْنُ وَإِخْوَانُ لُوطَ ﴾ [ق: 12، 13] " (7) .

فابن الناظم — هنا — يرى أن قول الكوفيين بأن الواو للترتيب وأنه لا يجوز أن يعطف بها سابق غير صحيح، ويستدل على عدم صحته بالقرآن الكريم .

(1) ابن مالك، شرح التسهيل 346/3 .

(2) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 553/1 .

(3) أبو حيان، ارتشاف الضرب 1977/4 .

(4) المرادي، الجنى الداني 498 . وابن عقيل، المساعد 443/2 .

(5) ابن بابشاذ، شرح الجمل 98/1 .

(6) ابن عصفور، شرح الجمل 225/1 . وأبو حيان، ارتشاف الضرب 1977/4 .

(7) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 521 .

فمذهب الفراء وهشام وثلعب والزاهد — غلام ثعلب — من الكوفيين ، وقطرب من البصريين أنّ الواو تقتضي الترتيب عند اختلاف الزمان، فالمتقدم لفظاً هو المتقدم في الزمان، وممتنع عندهم تقديم المؤخر (8) .

ومذهب البصريين أنّها لمطلق الجمع بين المتعاطفين من غير دلالة على الترتيب وعدمه (9) .

قال أبو حيان : " وما ذكره السيرافي والسهيلي من إجماع النحاة بصريهم وكوفيهم على أن الواو لا توجب تقديم ما قدّم لفظه، ولا تأخير ما أخر لفظه غير صحيح لوجود الخلاف في ذلك " (10) .

ومذهب ابن الناظم يوافق مذهب والده، حيث قال ابن مالك : " وزعم بعض أهل الكوفة أنّ الواو للترتيب، وليس بمصيب لِمَا تقدم من الدلائل، وأئمة الكوفيين برآء من هذا القول، لكنه مقول " (11) .

وقد وافق مذهب الشيخ خالد الأزهرى مذهب ابن الناظم، حيث قال الشيخ خالد : " أمّا الواو فلمطلق الجمع بين المتعاطفين من غير دلالة على الترتيب وعدمه، على الصحيح، خلافاً للكوفيين " (1) .

ومما سبق يتّضح أيضاً موافقة رأي ابن الناظم لرأي البصريين .

### العطف بـ ( لا ) بعد الفعل الماضي

قال ابن الناظم متحدتاً عن العطف بـ ( لا ) : " ومنع أبو القاسم الزجاجي في كتاب معاني الحروف : أن يُعطف بـ ( لا ) بعد الفعل الماضي، وليس منع ذلك صحيحاً لقول العرب : ( جُدُّكَ، لا كُدُّكَ )، قيل في تفسيره : ( نفعك جُدُّكَ، لا كُدُّكَ ) " (2) .

فابن الناظم — هنا — يعترض على أبي القاسم الزجاجي لمنعه أن يعطف بـ ( لا ) بعد الفعل الماضي، وذلك بقوله : ( وليس منع ذلك صحيحاً )، ويستدل على عدم منع ذلك بقول العرب : ( جُدُّكَ، لا كُدُّكَ )، لأن المعنى : ( نفعك جُدُّكَ، لا كُدُّكَ ) .

ورأي ابن الناظم — هنا — موافق لرأي والده، حيث قال ابن مالك : " ومنع أبو القاسم الزجاجي في كتاب (معاني الحروف) أن يُعطف بـ ( لا ) بعد الفعل الماضي، وليس منع ذلك صحيحاً لقول العرب : ( جُدُّكَ، لا كُدُّكَ )، وقيل في تفسيره: معناه : ( نفعك جُدُّكَ، لا كُدُّكَ )، ومثله في العطف على معمول فعل ماض قول امرئ القيس (3) :

كَأَنَّ دِثَارًا حَلَّقَتْ بِلُبُوبِهِ      عَقَابٌ تَنُوفِي لَا عَقَابُ الْقَوَاعِلِ

(8) ابن عقيل، المساعد 444/2 . والشيخ خالد الأزهرى، التصريح 555/3 .

(9) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 555/3 . وابن عقيل، شرح ابن عقيل 226/3 .

(10) أبو حيان، ارتشاف الضرب 1982/4 .

(11) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 539/1 .

(1) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 555/3 .

(2) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 539 .

(3) البيت لامرئ القيس في ديوانه 94 . والشيخ خالد الأزهرى، التصريح 608/3 . والمرادي، الجنى الداني 295 . وابن

هشام، مغني اللبيب 469/1.

فعطف ( عقاب القواعل ) على ( عقاب تنوفى )، وهو فاعل فعل ماضٍ، وهو ( حَلَّقَتْ ) " (4) .

وقد وافق أيضًا الشيخ خالد الأزهرى<sup>(5)</sup>، والأشموني<sup>(6)</sup> ما ذهب إليه ابن الناظم محتجين على صحة ذلك بقول العرب وبييت الشعر السابقين .

كما وافقه أيضًا ابن هشام، حيث قال : " ولا يُمتنع العطف بها على معمول الفعل الماضي خلافاً للزجاجي، وأجاز ( يقوم زيدٌ لا عمرو )، ومنع ( قال زيدٌ لا عمرو )، وما منعه مسموع، فمنعه مدفوع " (7) .

### كون ( بل ) ناقلة حكم النفي أو النهي إلى ما بعدها

قال ابن الناظم في معرض حديثه عن ( بَلْ ) : " من حروف العطف ( بل )، ومعناها الإضراب ... تقول: ( لا تضربُ خالدًا بلُ بشراً )، فتقرّر نهي المخاطب عن ضرب ( خالد ) وتأمّره بضرب ( بشرٍ ) .

ووافق المبرد في هذا الحكم، وأجاز كون ( بَلْ ) ناقلة حكم النفي والنهي إلى ما بعدها .

واستعمال العرب على خلاف ما أجازته، قال الشاعر<sup>(8)</sup> :

لَوْ اعْتَصَمْتَ بِنَا لَمْ تَعْتَصِمِ بَعْدَى      بَلْ أَوْلِيَاءَ كُفَاةٍ غَيْرِ أَوْكَالِ " (1) .

فابن الناظم احتجّ بهذا البيت على المبرد في تجويزه أن تكون ( بل ) ناقلة لحكم النفي أو النهي لما بعدها، فعلى مقتضى قوله: إذا قال : ( لا تضرب زيدًا بلُ عمرًا ) يكون نهيًا عن ضرب كل واحد منهما، وإذا قال : ( ما له عليّ درهم بلُ درهمان ) لا يلزم شيء؛ لأنّ الدرهم منفي صريحًا، وعطف عليه ( الدرهمان ) منقولاً للنفي إليهما فصار كأنه قال : ( ما له عليّ درهم وما له عليّ درهمان )، وما قاله مخالف لاستعمال العرب<sup>(2)</sup> .

ورأي ابن الناظم — هنا — موافق لرأي والده، حيث قال ابن مالك معلقاً على قول المبرد السابق : " وهو خلاف الواقع في كلام العرب " (3) .

ولم نجد أنّ أحداً من النحاة<sup>(4)</sup> وافق المبرد<sup>(5)</sup> فيما ذهب إليه .

(4) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 552/1 . وانظر: الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 6087/3 .

(5) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 608/3 .

(6) الأشموني، شرح الأشموني 388/2 .

(7) ابن هشام، مغني اللبيب 469/1 .

(8) البيت مجهول القائل، وهو من شواهد العيني، المقاصد النحوية 156/4 .

(1) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 541-540 .

(2) العيني، المقاصد النحوية 157/4 .

(3) ابن مالك، شرح التسهيل 368/3 .

" ومذهب الجمهور أنها لا تنفيذ نقل حكم ما قبلها لما بعدها إلا بعد الإيجاب والأمر"<sup>(6)</sup>.

## باب الترقيم

### ترقيم المركب من جملة

قال ابن الناظم عن ( ترقيم المركب ) : " وأكثر النحويين لا يجيز ترقيم المركب من جملة، وهو جائز؛ لأن سيبويه قال في بعض أبواب النسب : تقول في النسب إلى ( تأبّط شراً ) : ( تأبّطي )؛ لأن من العرب من يقول : يا تأبّط، ومنع من ترخيمه في باب الترقيم، فعلم أن جوازه على لغة قليلة " (7) .

فابن الناظم — هنا — يعترض على أكثر النحويين في منعهم ترقيم المركب من جملة، ويرى أن ذلك جائز؛ لأن سيبويه قال في بعض أبواب النسب : تقول في النسب إلى ( تأبّط شراً ) : تأبّطي .

ورأي ابن الناظم — في ذلك — يوافق رأي والده، حيث قال ابن مالك : " وأكثر النحويين لا يجيزون ترقيم المركب المضمّن إسناداً كـ ( تأبّط شراً )، وهو جائز؛ لأن سيبويه حكى ذلك في بعض أبواب النسب فقال تقول في النسب إلى ( تأبّط شراً ) : ( تأبّطي )؛ لأن من العرب من يقول ( يا تأبّط )، ومنع ترخيمه في باب الترقيم، فعلم بذلك أن منع ترخيمه كثير، وجواز ترخيمه قليل " (8) .

قال أبو حيان : " إن كان مركباً تركيب الجملة فنصّ سيبويه على أنه لا يجوز ترخيمه، وزعم ابن مالك أن سيبويه أجاز ترقيم الجملة، وكرّر ذلك في تصانيفه، وهو غلط منه، وسوء فهم على سيبويه " (9) .

وقال الشيخ خالد الأزهرى : " ولا يُرخم نحو : ( يا تأبّط شراً ) علماً؛ لأن أصله الجملة، وجزؤها الثاني ليس منادى " (10) .

## باب ما لا ينصرف

### صرف ما لا مؤنث له أصلاً كـ ( لحيان )

قال ابن الناظم في حديثه عن ( الممنوع من الصرف ) : " واعلم أنّ ما كان صفة على ( فعلان ) فلا خلاف في منع صرفه إن كان له مؤنث على ( فعلى )، ولا في صرفه إن كان له مؤنث على ( فعلانة ) .

(4) انظر: الأشموني، شرح الأشموني 390/2 . وأبو حيان، ارتشاف الضرب 1995/4 . وابن هشام، مغني اللبيب 221/1 .

(5) المبرد، المقتضب 150/1 .

(6) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 604/3 .

(7) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 600 .

(8) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 33/2 .

(9) أبو حيان، ارتشاف الضرب 2230/5 .

(10) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 95/4 .

وأما ما لا مؤنث له أصلاً كـ (لَحْيَان) فبين النحويين فيه خلاف : فمن ذاهب إلى أنه مصروف لانتفاء (فَعَلَى) ... ومن ذاهب إلى أنه ممنوع من الصرف لانتفاء (فَعَلَانَة) وهو المختار؛ لأنه وإن لم يكن له (فَعَلَى) وجوداً فله (فَعَلَى) تقديرًا؛ لأننا لو فرضنا له مؤنثًا لكان (فَعَلَى) أولى به من (فَعَلَانَة) لأنه أكثر، والتقدير في حكم الوجود " (2) .

فابن الناظم — هنا — يختار منع صرف الصفة التي على (فَعَلَان) ولا مؤنث لها كـ (لَحْيَان)، وذلك بقوله : (وهو المختار)؛ لأنه إن كان له (فَعَلَى) يمنع من الصرف، أما (لَحْيَان) فإنه وإن لم يكن له (فَعَلَى) وجوداً فله (فَعَلَى) تقديرًا، والتقدير في حكم الوجود .

وقد وافق الشيخ خالد الأزهرى ابن الناظم فيما ذهب إليه، حيث قال الشيخ خالد : " والثاني : وهو ما لا مؤنث له كـ (لَحْيَان) مختلف فيه، والصحيح منعه من الصرف؛ لأنه وإن لم يكن له (فَعَلَى) وجوداً فله (فَعَلَى) تقديرًا؛ لأننا لو فرضنا له مؤنثًا لكان (فَعَلَى) أولى به من (فَعَلَانَة) " (3) .

كما وافقه أيضًا الأشموني، حيث قال : " والصحيح منع صرفه أيضًا؛ لأنه وإن لم يكن له (فَعَلَى) وجوداً فله (فَعَلَى) تقديرًا ... والتقدير في حكم الوجود " (4) .

أما رأي ابن مالك ورأي أبي حيان فهما مخالفان لرأي ابن الناظم، حيث إنهما يذهبان إلى أن صرفه هو الأولى، قال ابن مالك : " و(لَحْيَان) بخلاف ذلك، فضعف داعي منعه، فكان صرفه أولى " (5) .

وقال أبو حيان : " فأما (لَحْيَان) و (رَحْمَان)، فالصحيح الصرف " (6) .

قال ابن يعيش : " ولازم التنكير بخلف، نحو : (رجل لحيان)، فمن صرف فلعدم شبه زيادته بألفي التأنيث، إذ لا مؤنث له، ومن منع فلنقدير (فَعَلَى)، فلو فرضت امرأة لها لحية كبيرة لكان الإلحاق بباب (سكران) أولى من الإلحاق بباب (سيفان)، لقلّة هذا وسعة ذلك " (7) .

### التنوين في نحو : جوارٍ وغواشٍ

قال ابن الناظم في حديثه عن منع صرف نحو : (جوارٍ وغواشٍ) : " وذهب الزّجاج إلى أنّ التنوين عوض عن ذهاب الحركة على الياء، وأنّ الياء محذوفة لانتقاء الساكنين، وهو ضعيف؛ لأنه لو صحّ التعويض

عن حركة الياء لكان التعويض عن حركة الألف في نحو : (عيسى وموسى) أولى لأنها لا تظهر فيه بحال، واللازم منتفٍ، فالملزوم كذلك .

(2) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 637 .

(3) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 221/4 .

(4) الأشموني، شرح الأشموني 137/3 .

(5) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 72/2 .

(6) أبو حيان، ارتشاف الضرب 856/2 .

(7) ابن عقيل، المساعد 9/3 .

وذهب المبرد : إلى أنّ فيما لا ينصرف مقدراً بدليل الرجوع إليه في الشعر، فحكموا له في ( جوارٍ ) ونحوه بحكم الموجود، وحذفوا الياء — لأجله — في الرفع والجرّ لتوهم النقاء الساكنين، ثمّ عوضوا عمّا حُذِفَ بالتونين الظاهر، وهو بعيد؛ لأنّ الحذف لملاقاة ساكن متوهم الوجود ممّا لم يوجد له نظير، ولا يحسن ارتكاب مثله<sup>(1)</sup> .

فابن الناظم — هنا — يعترض على الزّجاج في قوله بأنّ التّونين في مثل : ( جوارٍ ) عوض عن الحركة، وأنّ الياء محذوفة لالتقاء الساكنين، ويصف قوله بأنّه ضعيف .

وكذلك يعترض على قول المبرد بأنّ الياء في نحو : ( جوارٍ ) حُذِفَت لتوهم النقاء الساكنين، ويرى أنّ ذلك بعيد لأنّ الحذف لملاقاة ساكن متوهم الوجود ممّا لا يوجد له نظير ولا يحسن ارتكاب مثله .

ورأيُ الشيخ خالد الأزهرى موافق لرأي ابن الناظم، حيث قال الشيخ خالد : " وذهب الزّجاج إلى أنّ التّونين عوضٌ عن ذهاب الحركة عن الياء، وأنّ الياء محذوفة لالتقاء الساكنين، وهو ضعيف؛ لأنّه لو صحّ التعويض عن حركة الياء لكان التعويض عن حركة الألف في نحو : ( موسى ) أولى " (2) .

وكذلك رأيُ الأشموني فإنّه موافق لرأي ابن الناظم أيضاً، حيث قال الأشموني : " وأمّا جعلُ عوضاً عن الحركة فضعيف؛ لأنّه لو كان عوضاً عن الحركة لكان التعويض عن حرف الألف في نحو : ( موسى وعيسى ) أولى؛ لأنّ حاجة المتعذّر إلى التعويض أشدّ من حاجة المتعسر " (3) .

وذهب سيبويه<sup>(4)</sup> إلى أنّ تّونين ( جوارٍ ) ونحوه عوض عن الياء المحذوفة، لا تّونين صرف، قال الأشموني<sup>(5)</sup> : والصحيح مذهب سيبويه .

وهذا الرأي رأيُ ابن عقيل أيضاً، حيث قال : " والأصل في الجرّ والرفع ( جوارٍ وغواشي ) فحذفت الياء وعوّضَ منها التّونين " (6) .

وذهب الأخفش إلى أنّه تّونين صرف؛ لأنّ الياء لمّا حُذِفَت تخفيفاً زالت صيغة مفاعل، وبقي اللفظ كجَنَاح فانصرف (7) .

### منع صرف العلم المؤنث الثلاثي الساكن الوسط

قال ابن الناظم عن : ( منع العلم المؤنث من الصرف ) : " الضرب الثاني : يجوز فيه الصرف، وتركه، وهو الثلاثي المسكن الوسط، غير أعجمي، ولا مذكّر الأصل، كهند، ودعد .

(1) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 647 .

(2) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 215/4 .

(3) الأشموني، شرح الأشموني 148/3 .

(4) الأشموني، شرح الأشموني 147/3 .

(5) الأشموني، شرح الأشموني 148/3 .

(6) ابن عقيل، شرح ابن عقيل 328/3 .

(7) الأشموني، شرح الأشموني 148/3 .

فمن صرفه نظر إلى خفة اللفظ، وأنها قد قاومت أحد السببين، ومن لم يصرفه - وهو المختار - نظر إلى وجود السببين بالجملة، وهما: العلميّة والتأنيث<sup>(8)</sup>.

فابن الناظم - هنا - يرى عدم صرف العلم المؤنث الثلاثي الساكن الوسط، وذلك بقوله: (وهو المختار).

وما ذكره ابن الناظم من أن عدم الصرف أحقّ هو مذهب سيبويه والجمهور<sup>(1)</sup>.

قال ابن عقيل: "فإن كان ساكن الوسط وليس أعجمياً ولا منقول من مذكر، ففيه وجهان: المنع، والصرف، والمنع أولى"<sup>(2)</sup>.

وقال ابن مالك: "فإن كان الثلاثي الساكن الوسط غير أعجمي ولا منقول من مذكر كـ (جُمَل) و(دَعَد) جاز فيه الصرف وتركه؛ إلا أن ترك الصرف أجود"<sup>(3)</sup>.

وقال الشيخ خالد الأزهرى: "ويجوز في (هِنْد ودَعَد) من الثلاثي الساكن الوسط... الصرف وتركه، فمن صرف نظر إلى خفة اللفظ، وأنها قد قاومت أحد السببين، ومن لم يصرفه - وهو أولى - نظر إلى وجود السببين في الجملة، وهما: العلميّة والتأنيث"<sup>(4)</sup>.

أمّا الفارسي<sup>(5)</sup> فقد قال: الصرف أفصح، وقال ابن هشام الخضراوي<sup>(6)</sup> معلقاً على قول الفارسي: "لا أعرف أحداً قال هذا قبله، وهو غلط".

وذهب الأخفش<sup>(7)</sup>، والزجاج<sup>(8)</sup> إلى أنه متحتم المنع، قال الزجاج: لأنّ السكون لا يغيّر حكماً أوجبه اجتماع علتين يمنعان الصرف.

### عَمَّا عَدِلْتُ (جُمَع) ؟

قال ابن الناظم في سياق حديثه عن (منع الصرف للعلمية والعدل): "وأما (جُمَع) فكقولك: (مررت بالهندات كلهن جُمَع) فلا ينصرف للتعريف والعدل، أمّا التعريف: فلأنه مضاف في المعنى إلى ضمير المؤكد... وأما العدل فلأنه مغير عن صيغته الأصلية، وهي: (جمعاوات)... وقيل: هو معدول عن (جُمَع) على وزن (فَعْل)، وقيل: هو معدول عن (جماعي).

(8) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 651.

(1) الأشموني، شرح الأشموني 155/3. وابن عقيل، المساعد 23/3.

(2) ابن عقيل، شرح ابن عقيل 331/3.

(3) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 95/2.

(4) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 242/4.

(5) ابن عقيل، المساعد 23/3. وأبو حيان، ارتشاف الضرب 878/2.

(6) ابن عقيل، المساعد 23/3.

(7) أبو حيان، ارتشاف الضرب 878/2.

(8) الزجاج، ما ينصرف وما لا ينصرف 49. والأشموني، شرح الأشموني 155/3.

والصحيح ما قدمنا ذكره؛ لأنّ (فعلاء) لا يُجمع على (فعل) إلا إذا كانت مؤنثاً لـ (أفعل) صفة كـ (حمراء)، ولا على (فعالي) إلا إذا كان اسماً محضاً لا مذكر له كـ (صحراء)، و(جمعاء) ليس كذلك " (9) .

فابن الناظم – هنا – يرى أنّ (جُمع) معدولة عن (جمعاوات)، وليس عن (جُمع) أو (جماعي)، ويقول بأنّ هذا هو الصحيح، وهو يدل على صحة ما يقول، وذلك كما يتضح من النص السابق .

وقد وافق رأي ابن الناظم مجموعة من النحاة كابن مالك، وابن عقيل، والأشموني، والشيخ خالد الأزهرى، حيث قال ابن مالك : " وأما العد فعن (فَعْلَاوَات) لأنه جمع (فَعْلَاء) مؤنث (أفعل)، وقد جمع المذكر بالواو والنون فكان حق المؤنث أن يُجمع بالألف والتاء كـ (أفعل) و(فَعْلَى)، لكن جيء به على (فعل) فعلم أنه معدول عن (فَعْلَاوَات) " (1) .

وقال ابن عقيل : " والأصل (جمعاوات)؛ لأنّ مفرده (جمعاء)، فعُدل عن (جمعاوات) إلى (جُمع) " (2) .

وقال الأشموني: و(فعل) معدولة عن (فَعْلَاوَات)، و(جُمع) فإن مفردها (جمعاء) ... وإنما قياس (فعلاء) إذا كان اسماً أن يُجمع على (فَعْلَاوَات) كصحراء وصرراوات (3) .

وقال الشيخ خالد الأزهرى: والصحيح ما قاله الموضح من أنها معدولة عن (فَعْلَاوَات) (4) .

كما خالفه مجموعة من النحاة، حيث قال الأخفش (5)، والفارسي (6)، والسيرافي (7)، وابن عصفور (8) : معدولة عن (فعل) – بضم الفاء وسكون العين – من جهة أن مفردها (فعلاء، أفعل)، كحمراء وأحمر، فإنهما يُجمعان على (حمر) .

" وقال آخرون : معدولة عن (فعالي) من جهة أن مفردها اسمٌ على (فعلاء) كصحراء " (9) .

### بناء (سحر) على الفتح

قال ابن الناظم في سياق حديثه عن (الممنوع من الصرف) : " وأما (سحر) فإذا أُريد به سحر يوم بعينه عرفّ بالإضافة، والألف واللام، كقولك : (طابُ سحرُ الليلة)، و(قمتُ عند السحر)، وهو معرفة عن أحدهما، إلا إذا كان ظرفاً فيجوز – حينئذٍ –

(9) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 655 .

(1) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 88/2 .

(2) ابن عقيل، شرح ابن عقيل 335/3 .

(3) الأشموني، شرح الأشموني 162/3 .

(4) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 257/4 .

(5) أبو حيان، ارتشاف الضرب 868/2 . وابن عقيل، المساعد 35/3 .

(6) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 257/4 .

(7) السيرافي، شرح السيرافي على سيبويه 111-110/5 .

(8) ابن عقيل، المساعد 35/3 . والشيخ خالد الأزهرى، التصريح 257/4 .

(9) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 258/4 . وانظر: ابن عقيل، المساعد 35/3 .

تجريدته ممنوع من الصرف، كقولك : (خرجتُ يوم الجمعة سَحَرًا)، وكان الأصل فيه أن يُذكر معرفًا بالألف واللام، وقصد به التعريف، فمُنِع من الصرف .

وزعم صدر الأفاضل: أن ( سحر ) المذكور مبني على الفتح لتضمنه معنى حرف التعريف .

وهو باطل لوجوه :

أحدها: أنه لو كان مبنيًا لكان غير الفتح به أولى؛ لأنه في موضع نصب فيجب اجتناب الفتح فيه، لئلا يوهم الإعراب ... .

الثاني: أن ( سحر ) لو كان مبنيًا لكان جائز الإعراب جواز إعراب ( حين ) في قوله (10) :

عَلَى حِينَ عَاتَبْتُ الْمَشِيبَ عَلَى الصَّبَا      وَقُلْتُ أَلَمَّا أَصْحُ وَالشَّيْبُ وَازِعُ ؟

لتساويهما في ضعف السبب المقتضي للبناء؛ لكونه عارضًا .

الثالث : أن دعوى منع الصرف أسهل من دعوى البناء؛ لأنه أبعد عن الأصل، ودعوى الأسهل أرجح من دعوى غير الأسهل "

(1)

فابن الناظم – هنا – يعترض على قول صدر الأفاضل بأنّ ( سحر ) إذا كان ظرفًا فهو مبني على الفتح، ويصفه بأنه باطل، وهو يقدم ثلاثة أدلة على بطلانه، وذلك كما يتضح من النص السابق .

ورأيُ ابن الناظم – هنا – موافق لآراء معظم النحاة، كابن مالك (2)، وابن عقيل (3)، والأشموني (4)، والشيخ خالد الأزهرى (5)، فقد هذبوا إلى عدم البناء وأن فتحته إعرابية، وأن عدم التنوين إنما كان من أجل منع الصرف .

والقول بأنّه معرب ممنوع من الصرف هو مذهب الجمهور (6) .

وذهب السهيلي (7) والشلوبين الصغير (8) إلى أنه معرب مصروف، واختلفا في منع تنوينه، فقال السهيلي : هو على نية

الإضافة، وقال الشلوبين على نية ( أَل ) .

(10) البيت للناظمة الذبياني، وهو من شواهد: الأنباري، الإنصاف 292/1. والعيني، المقاصد النحوية 357/4. والشيخ خالد الأزهرى، التصريح 260/4. والأشموني، شرح الأشموني 164/3. وابن مالك، شرح الكافية الشافية 90/2. وديوانه . 44

(1) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 655-656 .

(2) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 90/2 .

(3) ابن عقيل، شرح ابن عقيل 335/3 .

(4) الأشموني، شرح الأشموني 163/3 .

(5) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 258/4 .

(6) أبو حيان، ارتشاف الضرب 869/2 .

(7) السهيلي، نتائج الفكر 75 . وانظر: الأشموني، شرح الأشموني 164/3 .

قال الأشموني : والصحيح ما ذهب إليه الجمهور (9) .

## باب إعراب الفعل

### رافع المضارع

قال ابن الناظم في حديثه عن : ( رافع المضارع ) : " يجب رفع المضارع المعرب إذا لم يدخل عليه ناصب ولا جازم، كقولك : ( أنت تَسْعُدُ ) .

والرافع له — إذ ذاك — إمّا وقوعه موقع الاسم، وهو قول البصريين، وإمّا تجرّده من الناصب والجازم، وهو قول الكوفيين، وهو الصحيح؛ لأنّ قول البصريين: رافع المضارع وقوعه موقع الاسم لا يخلو إمّا أن يريدوا به : أن رافع المضارع وقوعه موقعًا هو للاسم بالأصالة، سواء جاز وقوع الاسم فيه، كما في نحو : ( يقوم زيدٌ )، أو مع منه الاستعمال، كما في نحو : ( جعلَ زيدٌ يفعلُ ) .

وإمّا أن يريدوا به أن رافع المضارع وقوعه موقعًا للاسم مطلقًا، فإن أرادوا الأول فهم باطل برفع المضارع بعد ( لَوَ ) وحروف التحضيض؛ لأنّه موقع ليس للاسم بالأصالة .

وإن أرادوا الثاني فهو باطل أيضًا؛ لعدم رفعها المضارع بعد ( إنْ ) الشرطية؛ لأنّه

موقع صالح للاسم بالجملة، كما في نحو: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ ﴾ [النور: 6] ، فلو كان الرافع

للمضارع وقوعه موقع الاسم مطلقًا لما كان بعد (إن) الشرطية إلا مرفوعًا، واللازم منتف، فالملزوم كذلك " (1) .

فابن الناظم — هنا — يؤيد رأي الكوفيين في أن رافع المضارع هو تجرّده من الناصب والجازم، وذلك بقوله: " وهو الصحيح "، وهو يردّ رأيَ البصريين القائل بأن رافع المضارع هو وقوعه موقع الاسم، ويرى أن كلامهم باطل، ويدلّل على ذلك بالأدلة، كما يتّضح من النصّ السابق .

ومذهب ابن الناظم — هنا — موافقٌ لرأي والده، حيث قال ابن مالك : " وينبغي أن يُعلم أن رافع الفعل معنى، وهو إمّا وقوعه موقع الاسم، وهو قول البصريين، وإمّا تجرّده من الناصب والجازم، وهو قول حدّاق الكوفيين، وبه أقول؛ لسلامته من النقص " (2) .

وأيد هذا القول أيضًا الشيخ خالد الأزهرى، حيث قال : " وإنّما اختلفوا في تحقيق الرافع له على أقوال، أصحّها قولهم : رافع المضارع تجرّده من الناصب والجازم، وفاقًا للفراء وغيره من حدّاق الكوفيين والأخفش " (3) .

(8) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 259/4 . وأبو حيان، ارتشاف الضرب 870/2 .

(9) الأشموني، شرح الأشموني 164/3 .

(1) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 664-665 .

(2) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 107/2 .

وذهب الكسائي إلى أن عامل الرفع فيه حروف المضارعة (4) .

وذهب ثعلب والزجاج إلى أن رافعه نفس المضارعة (5) .

### عامل الجزم في جواب الطلب

قال ابن الناظم في معرض حديثه عن ( جزم المضارع في جواب الطلب ) : " ويجب في جواب غير النفي إذا خلا من الفاء وقُصد به الجزاء أن يُجزم؛ لأنه جواب شرط مضمّر، دلّ عليه الطلب المذكور لقربه من الطلب وشبهه به في احتمال الوقوع وعدمه، فصح أن يدل على الشرط، ويجزم بعده الجواب ... وإنما يُجزم بعد الأمر ونحوه من الطلب، كقولك: ( زُرْنِي أُرُكْ )، تقديره: ( زُرْنِي فَإِنْ تَزُرْنِي أُرُكْ ) .

وقيل: لا حاجة إلى هذا التقدير، بل الجوال مجزوم بالطلب لتضمّنه معنى حرف الشرط، وهو مشكل؛ لأنّ معنى الشرط لا بدّ له من فعل شرط، ولا يجوز أن يكون هو الطلب بنفسه، ولا مضمناً له مع معنى حرف الشرط، لما في ذلك من التعسف، ولما فيه من زيادة مخالفة الأصل " (6) .

فابن الناظم يرى أن المجزوم في جواب الطلب إنّما جُزم لأنه جواب شرط مقدر دلّ عليه الطلب المذكور، ويعترض على قول من قال بأنّه مجزوم بالطلب وأنّه لا حاجة إلى هذا التقدير، ويصف كلامه بأنّه مشكل .

### باب عوامل الجزم

#### كون الشرط مضارعاً والجواب ماضياً، هل هو خاصّ بالشعر؟

قال ابن مالك في معرض حديثه عن ( أحكام الشرط والجزاء ) : " وإذا كان الشرط والجزاء فعلين جاز أن يكون فعلاهما مضارعين، وهو الأصل، وأن يكونا ماضيين لفظاً، وأن يكون الشرط ماضياً والجواب مضارعاً،

وأن يكون الشرط مضارعاً والجواب ماضياً ... والرابع: نحو قول الشاعر (1) :

إِنْ تَصْرُمُونَا وَصَلْنَاكُمْ وَإِنْ تَصَلُّوْا  
مَلَأْتُمْ أَنْفُسَ الْأَعْدَاءِ إِرْهَابًا

(3) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 283/4 .

(4) الرضى، شرح الكافية للرضي 25/5 . والأنباري، الإنصاف 551/2 . والأشموني، شرح الأشموني 178/3 .

(5) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 284/4 . والأشموني، شرح الأشموني 178/3 .

(6) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 684-683 .

(1) البيت مجهول القائل، وهو من شواهد العيني، المقاصد النحوية 428/4 . وابن مالك، شرح التسهيل 91/4 . والأشموني، شرح الأشموني 257/3 .

وأكثر النحويين يخصون هذا النوع بالضرورة .

وليس بصحيح، بدليل مما رواه البخاري من قول النبي — صلى الله عليه وسلم — : " من يَقمُ ليلةَ القدرِ إيمانًا واحتسابًا غُفرَ له " [صحيح البخاري 15/1]، ومن قول عائشة — رضي الله عنها: " إنَّ أبا بكرٍ رجلٌ أسيفٌ، متى يَقمُ مقامَكَ رَقَّ " . (2) .

فابن الناظم — هنا — يرى أن كون الشرط مضارعًا والجواب ليس خاصًا بالضرورة الشعرية، بل يأتي في النثر أيضًا، ويدلّ على ذلك بالحديث الشريف وبقول عائشة ( رضي الله عنها ) .

ورأيُ ابن الناظم — هنا — موافق لعدد من النحاة: كسيبويه ، والفراء ، وابن مالك ، والأشموني ، حيث قال ابن عقيل : " وكلام سيبويه يقتضي عدم اختصاصه بالشعر " (3) .

وقد أجاز الفراء أن يكون الأول مضارعًا والثاني ماضيًا ، نحو : ( إنَّ تَقمُ قمتُ ) ، في الاختيار (4) .

وقال ابنُ مالك (5) : وأكثر النحويين يخصون الوجه الرابع بالضرورة، ولا أرى ذلك؛ لأنَّ النبي — صلى الله عليه وسلم — قال : " مَنْ يَقمُ ليلةَ القدرِ إيمانًا واحتسابًا غُفرَ له ما تقدّم من ذنبه " .

وقال الأشموني : " ومذهب الفراء والمصنف جوازه في الاختيار، وهو الصحيح " (6) .

أمّا اختصاص هذا النوع بالضرورة الشعرية، فهو رأي الجمهور (7) .

### خبر ( أن ) الواقعة بعد ( لو )

قال ابن الناظم في حديثه عن ( لو ) : " وزعم الزمخشري أنّ خبر ( أن ) بعد ( لو ) لا يكون إلا فعلاً، وهو باطل، بنحو قوله تعالى ﴿ وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ ﴾ [لقمان: 27]، وبنحو قول الشاعر (8) :

وَلَوْ أَنَّ مَا أَبْقَيْتُ مِنِّي مُعَلَّقٌ      بَعُودِ شَمَامٍ مَا تَأَوَّدَ عُوْدُهَا

وقول الراجز (9) :

(2) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 697-698 .

(3) ابن عقيل، المساعد 184/3 .

(4) الفراء، معاني القرآن 276/2 . وأبو حيان، ارتشاف الضرب 1887/4 .

(5) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 144/2 .

(6) الأشموني، شرح الأشموني 256/3 .

(7) الأشموني، شرح الأشموني 256/3 . وابن مالك، شرح الكافية الشافية 174/2 .

(8) الشاعر هو أبو العوام بن كعب بن زهير، والبيت من شواهد العيني، المقاصد النحوية 457/4 . والأشموني، شرح

الأشموني 390/3 . وابن مالك، شرح التسهيل 99/4 .

وَلَوْ أَنَّ حَيًّا فَانَّتْ الْمَوْتُ فَاتَهُ      أَخُو الْحَرْبِ فَوْقَ الْقَارِحِ الْعَدَوَانِ " (1) .

فابن الناظم يعترض على قول الزمخشري بأن خبر ( أَنْ ) بعد ( لَوْ ) لا يكون إلا فعلاً، ويصفه بأنه باطل، وهو يرى أنه لا يلزم كون خبرها فعلاً، ويدل على صحة قوله بالأية السابقة وبيتين من الشعر كـ  
يتضح من النص السابق .

ورأي ابن الناظم — هنا — موافق لرأي كثير من النحاة: كابن الحاجب (2)، وابن مالك، وابن عقيل، وأبي حيان، حيث قال ابن مالك: " وَإِنْ وَلِيَهَا ( أَنْ ) لم يلزم كون خبرها فعلاً، خلافاً لزماعي ذلك " (3) .

وقال ابن مالك في موضع آخر: " وقد حمل الزمخشري ادعاؤه إضمار ( تَبَّتْ ) بين ( لَوْ ) و ( أَنْ ) على التزام كون الخبر فعلاً، ومنعه أن يكون اسماً، ولو كان بمعنى ( فَعَلَ ) نحو: ( لَوْ أَنَّ زَيْدًا حَاضِرٌ )، وما منعه شائع ذائع في كلام العرب، كقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّ فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ ﴾ [لقمان: 27]... " (4) .

وقال ابن عقيل: منع الزمخشري والسيرافي كون خبر ( أَنْ ) بعد ( لَوْ ) اسماً، ولو كان بمعنى ( فَعَلَ )، نحو: ( لَوْ أَنَّ زَيْدًا حَاضِرٌ )، والسماع يرد ذلك (5) .

وقال أبو حيان: " وَزَعَمُ السِّرَافِيُّ وَالزَّمْخَشَرِيُّ أَنَّ خَبْرَ ( أَنْ ) هَذِهِ لَا يَكُونُ إِلَّا فِعْلًا وَهَمٌّ، وَخَطَأً فَاحِشٌ " (6) .

وكذلك رد ابن الحاجب قول الزمخشري وغيره بقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّ فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ ﴾ [لقمان: 27] (7) .

ورأي الزمخشري في هذه المسألة موافق لرأي السيرافي (8) .

### مميّز ( كم ) الاستفهامية المسبوقة بحرف جرّ

(9) الشاعر هو صخر بن عمرو السلمى، والبيت من شواهد العيني، المقاصد النحوية 4/459 . والأشموني، شرح الأشموني 292/3، وابن مالك، شرح التسهيل 99/4 .

(1) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 712-713 .

(2) الأشموني، شرح الأشموني 289/3 .

(3) ابن مالك، التسهيل 240 .

(4) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 177/2 .

(5) ابن عقيل، المساعد 193/3 .

(6) أبو حيان، ارتشاف الضرب 1901/4 .

(7) الأشموني، شرح الأشموني 289/3 .

(8) ابن عقيل، المساعد 193/3 . وأبو حيان، ارتشاف الضرب 1901/4 .

قال ابن الناظم في سياق حديثه عن ( كَمْ ) : " وإن دخل على ( كم ) الاستفهامية حرف جرّ جاز في مميّزها النصب والجرّ، فيقال: ( بكم درهماً اشتريت ثوبك؟ ) و( بكم درهم اشتريت؟ ... والجرّ بـ ( منْ ) مضمرّة، لا بإضافة ( كم ) إليه خلافاً لبعضهم، والدليل على ذلك من وجهين :

أحدهما: أنّ ( كم ) الاستفهامية لا يصلح أن تعمل الجرّ؛ لأنها قائمة مقام عدد مركّب، والعدد المركّب لا يعمل الجرّ، فكذا ما قام مقامه .

الثاني: أنّ الجرّ بعد ( كم ) الاستفهامية لو كان بالإضافة لم يُشترط دخول حرف الجرّ على ( كم ) .

فاشترط ذلك دليل على أنّ الجرّ بـ ( منْ ) مضمرّة لكون حرف الجرّ الداخل على ( كم ) عوضاً عن اللفظ بها " (9) .

فابن الناظم — هنا — يرى أنّ مميّز ( كم ) الاستفهامية المسبوقة بحرف جرّ، إذا جرّ فإنه يُجرّ بـ ( منْ ) مضمرّة لا بإضافة ( كم ) إليه، وذلك خلافاً لبعض النحاة، ويقدم لنا ابن الناظم الدليل على صحّة قوله، وذلك من وجهين — كما يتّضح من النص السابق .

ورأي ابن الناظم — هنا — موافق لرأي الخليل وسيبويه (4)، والفراء والجمهور (2)، وموافق لرأي ابن مالك وابن عقيل أيضاً، حيث قال ابن مالك (3) : ثمّ نبتت على جواز انجرار مميّز ( كم ) الاستفهامية إذا دخل عليها حرف جرّ، ومن ذلك قولهم : ( بكم درهم تصدّقت )، والجرّ بـ ( منْ ) مضمرّة، لا بإضافة ( كم ) .

وقال ابن عقيل : " مذهب الخليل وسيبويه والجماعة أنّ الجرّ بـ ( منْ ) مضمرّة، وخالف الزّجاج وحده، فحكى النّحاس عنه أنّه كان يخفض — هنا — بـ ( كم ) ولا يحذف شيئاً، وهو ضعيف، لالتزامهم حينئذٍ دخول حرف الجرّ عليها، ولو كان على الإضافة لم يلتزم ذلك؛ ولأنّها بمنزلة عدد لا يكون ذلك منه " (4) .

أمّا الزّجاج فقد ذهب إلى أنّ جرّ التميّيز إنّما هو بإضافة ( كم ) إليه (5) .

قال الشيخ خالد الأزهرى معلقاً على مذهب الزّجاج : " وردّ بأنّ ( كم ) بمنزلة عدد مركّب، والعدد المركّب لا يعمل الجرّ في مميّزه، فكذا ما كان بمنزلة، قاله ابن خروف " (6) .

وذهب الأشموني مذهب الزّجاج، حيث قال الأشموني في أحد تنبيهاته: " الجرّ — هنا — بإضافة ( كم ) على الصحيح " (7) .

\* \* \*

(9) ابن الناظم، شرح ابن الناظم 740 .

(1) سيبويه، الكتاب 160/2 . وانظر: ابن عقيل، المساعد 108/2 .

(2) أبو حيان، ارتشاف الضرب 776/2 .

(3) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 205/2 .

(4) ابن عقيل، المساعد 109-108/2 .

(5) أبو حيان، ارتشاف الضرب 779/2 . وابن مالك، شرح التسهيل 419/2 .

(6) الشيخ خالد الأزهرى، التصريح 512/4 .

(7) الأشموني، شرح الأشموني 335/3 .

## الخاتمة :

من خلال هذا البحث نستطيع أن نخلص إلى مجموعة من النتائج، أهمها :

- 1- أن ابن الناظم لا ينقل الآراء النحوية دون تمحيص، بل كان كثيراً ما يبدي رأيه في هذه الآراء تأييداً ورفضاً وتضعيفاً، وكانت شخصيته واضحة جلية في هذا الكتاب .
- 2- أن ابن الناظم له فكره الخاص، وله رأيه الخاص يُبديه بصريح العبارة كلما وجد الحاجة لذلك، فقد يخالف البصريين، وقد يخالف الكوفيين، وقد يخالف سيبويه، وقد يخالف غيرهم من النحاة، وقد يؤيد أيّاً مما ذكرنا .
- 3- أن ابن الناظم عندما يبدي رأيه تأييداً ورفضاً وتضعيفاً، فإنّ له عبارات يستخدمها لتدلّ على ذلك، ومن هذه العبارات قوله: "والصحيح"، و"ليس بمرضي"، و"وهو باطل"، و"ليس بصحيح"، و"الأصح"، و"لا حجة فيه"، و"وهو ضعيف"، و"وهو المختار"، و"خلاقاً لبعضهم" .
- 4- أن ابن الناظم إذا أيد رأياً أو رفضه، فإنه يقدم الدليل على ذلك، وهو يستدل إما بالدليل العقلي، أو بالقرآن، أو بالحديث الشريف، أو بقول سيبويه، أو بعدم النظر .
- 5- أن ابن الناظم في الغالب كان موافقاً لآراء أبيه ( ابن مالك )، وقد خالفه في مواضع قليلة .

## المصادر والمراجع

### المصادر والمراجع :

- 1- الأشموني؛ أبو الحسن نور الدين علي بن محمد بن عيسى، (1419هـ — 1998م) : شرح ألفية ابن مالك، قدم له إميل بديع يعقوب، ط1، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان .
- 2- امرئ القيس؛ (1996م) : ديوانه ، تحقيق أبو الفضل إبراهيم، ط3، دار المعارف، القاهرة .
- 3- الأنباري؛ أبو البركات عبد الرحمن بن محمد، الإنصاف في مسائل الخلاف، د.ت: تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، القاهرة .
- 4- أوس بن حجر؛ ديوانه، (1960م) : تحقيق وشرح محمد يوسف نجم، دار صادر، بيروت، لبنان .
- 5- ابن بابشاذ؛ طاهر بن أحمد، شرح الجمل، رسالة دكتوراه، كلية اللغة العربية بالأزهر، مصر .
- 6- البخاري، (1351هـ — 1932م) : صحيحه، بحاشية السندي، القاهرة .
- 7- ابن برهان؛ أبو القاسم عبد الواحد بن علي، (1984 — 1405هـ) : شرح اللمع، تحقيق فائز فارس .
- 8- البغدادي؛ عبد القادر بن عمر، (1989هـ — 1409م) : خزنة الأدب ، تحقيق عبد السلام هارون ، القاهرة .

- 9- جرير، (1969م) : ديوانه، تحقيق نعمان محمد أمين طه، دار المعارف، مصر .
- 10- أبو حيان الأندلسي؛ محمد بن يوسف الأندلسي، (1418هـ – 1998م) : ارتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق رجب عثمان محمد، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة .
- 11- خالد الأزهرى؛ الشيخ خالد بن عبد الله، (1413هـ – 1992م) : التصريح بمضمون التوضيح، تحقيق عبد الفتاح بحيري إبراهيم، ط1، الزهراء للإعلام العربي ، القاهرة .
- 12- روبة، (1903م) ، ديوانه: عني بتصحيحه وليم بن الورد، بغداد، العراق .
- 13- الرضي؛ رضي الدين محمد بن الحسن الاسترأبادي، (1421هـ – 2000م) : شرح الكافية، تحقيق عبد العال سالم مكرم، ط1، عالم الكتب، القاهرة .
- 14- الزجاج؛ أبو اسحاق إبراهيم بن السري، (1391هـ – 1971م) : ما ينصرف وما لا ينصرف، تحقيق هدى محمود قراعة ، القاهرة .
- 15- الزجاج؛ أبو اسحاق إبراهيم بن السري، (1408هـ – 1988م) : معاني القرآن وإعرابه، تحقيق عبد الجليل عبده شلبي.
- 16- الزمخشري؛ جار الله أبو القاسم محمود بن عمر، د.ت: المفصل، بيروت، لبنان .
- 17- ابن السراج؛ أبو بكر محمد بن سهل، (1985هـ): الأصول في النحو، تحقيق عبد الحسين الفتلي، الأردن.
- 18- السلسلي؛ أبو عبد الله محمد بن عيسى، (1406هـ – 1986م) : شفاء العليل في إيضاح التسهيل، تحقيق الشريف عبد الله ، ط1، مكة ، المكرمة .
- 19- السهيلي؛ أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله، (1984م) : نتائج الفكر، تحقيق محمد إبراهيم البنا، مكة المكرمة .
- 20- سيبويه؛ أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، (1983م) : الكتاب بتحقيق عبد السلام هارون، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة .
- 21- السيرافي؛ أبو سعيد الحسن بن عبد الله، شرح كتاب سيبويه، الجزء الخامس، رسالة دكتوراه بكلية اللغة العربية بالأزهر، تحقيق د. حمودة.
- 22- السيوطي؛ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (2011م) : جمع الجوامع في النحو، تحقيق نصر عبد العال، ط1، مكتبة الآداب، القاهرة .
- 23- السيوطي؛ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (1421هـ – 2001م) : همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق عبد العال سالم مكرم عالم الكتب، القاهرة .
- 24- الصبان؛ محمد بن علي، د.ت: حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ومعه شرح الشواهد للعيني، القاهرة .
- 25- ابن عصفور؛ أبو الحسن علي بن مؤمن، (1982هـ) : شرح جمل الزجاجي، تحقيق صاحب أبو نجاح، العراق .

- 26- ابن عصفور؛ أبو الحسن علي بن مؤمن، (1391هـ - 1971م) : المقرب، تحقيق أحمد عبد الستار الجواري وعبد الله الجبوري، ط1، بغداد .
- 27- ابن عقيل؛ القاضي بهاء الدين عبد الله بن عبد الرحمن، (1419هـ - 1998م) : شرح ابن عقيل، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث، القاهرة .
- 28- ابن عقيل؛ القاضي بهاء الدين عبد الله بن عبد الرحمن، (1405هـ - 1984م) : المساعد على تسهيل الفوائد، تحقيق محمد كامل بركات، دار المدني، جدة، السعودية .
- 29- العكبري؛ أبو البقاء عبد الله بن الحسين : اللباب في علل البناء والإعراب، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة .
- 30- العيني؛ بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى، د.ت : المقاصد النحوية، دار صادر، القاهرة، مصر .
- 31- الفارسي؛ أبو علي الحسن بن عبد الغفار، (1389هـ - 1969م) : الإيضاح العضدي، تحقيق حسن شاذلي فرهود، القاهرة .
- 32- الفارسي؛ أبو علي الحسن بن عبد الغفار، (1983م) : البغداديات، تحقيق صلاح الدين عبد الله السنكاوي، بغداد، العراق .
- 33- الفارسي؛ أبو علي الحسن بن عبد الغفار، (1408هـ - 1988م) : تحقيق محمود محمد الطناحي، القاهرة، مصر .
- 34- الفارسي؛ أبو علي الحسن بن عبد الغفار، (1407هـ - 1987م) : المسائل الحليات، تحقيق حسن هنداوي، دمشق .
- 35- الفراء؛ أبو زكريا يحيى بن زياد، د.ت: معاني القرآن، تحقيق أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار، دار السرور .
- 36- الفرزدق، (1966م) : ديوانه، دار صادر، بيروت، لبنان .
- 37- ابن مالك؛ جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي، (1387هـ - 1967م) : تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تحقيق محمد كامل بركات، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، القاهرة .
- 38- ابن مالك؛ جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي، (1411هـ - 1990م) : شرح التسهيل، تحقيق عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المخنون، القاهرة .
- 39- ابن مالك؛ جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي، (1420هـ - 2000م) : شرح الكافية الشافية، تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان .
- 40- المبرد؛ أبو العباس محمد بن يزيد، (1399هـ) : المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، القاهرة .
- 41- المرادي؛ الحسين بن القاسم، (1983م) : الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل .
- 42- مسلم؛ أبو الحسين مسلم بن الحجاج، (1412هـ - 1991م) : صحيحه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط1، دار الحديث، القاهرة .
- 43- المكودي؛ أبو زيد عبد الرحمن بن علي، (1417هـ - 1996م) ، شرح المكودي على الألفية، تحقيق إبراهيم شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان .

- 44- ابن الناظم؛ بدر الدين محمد بن الإمام جمال الدين محمد بن مالك، (1419هـ – 1998م) : شرح ألفية ابن مالك، تحقيق عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد، دار الجبل، بيروت، لبنان .
- 45- النحاس؛ أبو جعفر أحمد بن محمد بن محمد بن إسماعيل، (1405هـ – 1985م) : إعراب القرآن، تحقيق زهير غازي زاهد، القاهرة.
- 46- ابن هشام الأنصاري؛ عبد الله جمال الدين بن يوسف، (1420هـ – 1999م) : أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت .
- 47- ابن هشام الأنصاري؛ عبد الله جمال الدين بن يوسف، (1418هـ – 1998م) : مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، قدم له إميل بديع يعقوب، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان .

### List of References:

- 1- Ashmony; Abu Al-Hassan Noureddine Ali bin Mohammed bin Isa,(1419 AH 1998 AD): Sharh Alfiat Ibn Malik, Introduced by Emile Badie Yaacoub, ed.1, Scientific Book House Beirut, Lebanon.
- 2- Amroa Al-Qais ( 1996 AD): Diwan, verified by Abu Fadl Ibrahim, ed.3, Dar Al-Ma'afa, Cairo.
3. Al-Anbari; Abu Al-Barakat Abdul Rahman bin Mohammed, Al-Insaf Fi Masael Al-khilaf, verified by Mohammed Mohieddin Abdel Hamid, Cairo.
- 4- Aws Bin Hajar; Diwan, (1960 AD): verified and explained by of Mohammed Youssef Najm, Dar Sader, Beirut, Lebanon.
- 5- Ibn Babshath; Taher Bin Ahmed, Sharh Al-Jomal, PhD, Faculty of Arabic in Al-Azhar, Egypt.
- 6- Al-Bukhari, (1351 AH 1932AD): Sahih, the footnote of Sindhi, Cairo.
- 7- Ibn Burhan; Abu Al Qasim Abdul Wahid Bin Ali, (1984AD . 1405Ah): Sharh Allomaa, verified by Fayez Faris.
- 8- Al-Baghdadi, Abdul Qadir bin Omar, (1989 AD. 1409AH): Khizanatu Al-Adab, verified by Abdessalam Haroun, Cairo.
- 9- Gareer, (1969AD): Diwan, verified by Noman Mohammed Amin Taha, Dar Al-Ma'ad, Egypt.
- 10- Abu Hayyan Al-Andalusi; Mohammed bin Yusuf Al-Andalusi ( 418 AH .1998 AD): Irtishaf al-Darb Min Lisan Alarab, verified by Rajab Osman Mohammed, ed.1, the Khanji Library, Cairo.
- 11- Khaled Al-Azhari; Sheikh Khalid bin Abdullah, (1413 AH 1992 AD): Al-Tasreh Bmadmoun Al-Tawdih, verified by Abdel Fattah Bahiri Ibrahim, ed.1, Zahra for Arab Media, Cairo.
- 12- Ro'aba, (1903 AD), Diwan: corrected by William bin Al-Ward, Baghdad, Iraq.
- 13- Al-Radi; Radi Al-Din Mohammed bin Al-Hassan Al-Strabathi, (1421 AH 2000 AD): Sharh Al-Kifaya, verified by Abdel-Al Salem Makram, ed.1, Alam Al-Kotoub, Cairo.

- 14- Al-Zajaj; Abu Ishaq Ibrahim bin Al-Serri, (1391 AH 1971 AD): Ma Yansarif wa Ma La Yansarif, verified by Huda Mahmoud Qaraa, Cairo.
- 15- Al-Zajaj; Abu Ishaq Ibrahim bin Al-Serri (1408 AH 1988 AD): Mani Al-Quran Wa Irabuh, verified by Jalil Abdo Shalabi.
16. Al-Zamakhshari; Jarallah Abu Al-Qasim Mahmoud bin Omar, No Date : Almofoasal, Beirut, Lubna.
- 17- Ibn Al-Sarraj; Abu Bakr Mohammed bin Sahl, (1985AD): Al-Osoul Fi Al-Nahow, verified by Abdul Hussein Al-Fatli, Jordan.
- 18- Al-Salsili; Abu Abdullah Mohammed bin Isa, (1406 AH 1986 AD): Shifaa Al-Alil Fi Idah Al-Tashil, verified by Sharif Abdullah, ed.1, Mecca Al-Mukarama.
- 19- Al-Suhaili, Abu Al-Qasim Abdul Rahman bin Abdullah, (1984 AD): Nataej Al-Fikr, verified by Muhammad Ibrahim Al-Banna, Mecca.
- 20- Sibweh; Abu Bishr Amr bin Osman bin Qanbar, (1983 AD): Alkitab verified by Abdessalam Haroun, Egyptian General Book Authority, Cairo.
- 21- Al-Sirafi; Abu Saeed Al-Hassan bin Abdullah, Sharh Kitab Sibweh ,Part 5, PhD the Faculty of Arabic language in Al-Azhar, verified by Dr. Hamouda.
- 22- Al-Suyuti; Jalaluddin Abdul Rahman bin Abi Bakr, (2011 AD): Jamau Al-Jawamea Fi Alnahow, verified by Nasr Abdel-Al, ed.1, Maktabatu Al-Adab, Cairo.
- 23- Al-Suyuti; Jalaluddin Abdul Rahman bin Abi Bakr, (1421 AH 2001 AD): Hamea Al-Hawam'a's Fi Sharh Jamau Al-Jawamea, verified by Abdel-Al Salem Makram, Alam Alkutoub, Cairo.
24. Al-Sabban; Mohammed Bin Ali, No Date: Hashiat Alsubaan Ealaa Sharh Al'ashmunii Ealaa 'Alfiat Abn Malik Wamaeah Sharh Alshawahid Li Al-Aini, Cairo.
- 25- Ibn Asfour; Abu Al-Hassan Ali bin Momen, (1982 AD): Sharh Jomal Al-Zajaj, verified by Sahib Abu Najah, Iraq.
- 26- Ibn Asfour; Abu Al-Hassan Ali bin Momen, (1391 AH 1971 AD): Al-Muqrab, verified by Ahmed Abdul Sattar Al-Jawari, Abdullah Al-Jubouri, ed. 1, Baghdad.
- 27- Ibn Aqeel; Judge Bahaa Al-Din Abdullah bin Abdul Rahman (1419 AH 1998 AD): Sharh Ibn Aqeel's verified by Mohammed Mohieddin Abdel Hamid, Dar Al-Turath, Cairo.
- 28- Ibn Aqeel; Judge Bahauddin Abdullah bin Abdul Rahman, (1405 AH 1984 AD): Al-Mosaaed Alaa Tashil Al-Fawaed, verified by Mohammed Kamel Barakat, Dar Al-Madani, Jeddah, Saudi Arabia.
- 29- Al-Kabari, Abu Al-Abaqa Abdullah bin Al-Hussein: Al-Labab Fi Illal Al-Binaa Wa Al-Iarab, Ph.D., Cairo University.
- 30- Al-Aini; Badreddine Mahmoud bin Ahmed bin Musa, No Date: Al-Maqasid Al-Nahweya, Dar Sader, Cairo, Egypt.

- 31- Al-Farsi; Abu Ali Al-Hassan bin Abdul Ghaffar,(1389 AH 1969 AD): Al-Idah Aladadi, verified by Hassan Shazli Farhoud, Cairo.
- 32-Al-Farsi; Abu Ali Al-Hassan bin Abdul Ghaffar, (1983 AD): Al-Baghdadiat, verified by Salaheddine Abdullah Al-Sankawi, Baghdad, Iraq.
- 33- Al-Farsi; Abu Ali Al-Hassan bin Abdul Ghaffar, (1408 AH 1988 AD): verified by Mahmoud Mohammed Al-Tanahi, Cairo, Egypt.
- 34- Al-Farsi; Abu Ali Al-Hassan bin Abdul Ghaffar, (1407 AH 1987 AD):Al-Masael Al-Halabiat, verified by Hassan Hindawi, Damascus.
- 35- Al-Faraa; Abu Zakaria Yahya bin Ziad, No Date: Meanings of the Qur'an, verified by Ahmed Yusuf Najati and Mohammed Ali Al-Najjar, Dar Al-Saar.
- 36- Al-Farazdaq, (1966 AD): Diwan, Dar Sader, Beirut, Lebanon.
- 37- Ibn Malik; Jamal Al-Din Mohammed bin Abdullah Al-Taie, (1387 AH 1967 AH): Tashil Al-Fawaed wa Takmeel Al-Maqasid, verified by Mohammed Kamel Barakat, Dar Al-Kitab Al-Arabi for Printing and Publishing, Cairo.
- 38- Ibn Malik; Jamal Al-Din Mohammed bin Abdullah Al-Taie (1411 AH 1990 AD): Shar Al-Tasheel, verified by Abdul Rahman Al-Sayed and Mohammed Badawi Al-Makhtun, Cairo.
- 39- Ibn Malik; Jamal Al-Din Mohammed bin Abdullah Al-Taie, (1420 AH 2000 AD): Sharh Al-Kafia Al-Shafiah, verified by Ali Mohammed Mouawad and Adel Ahmed Abdel-Qadi, ed. 1, Dar Al-Waqif Al-Suri, Beirut, Lebanon.
- 40- Al-Mobarid, Abu Abbas Mohammed bin Yazid, (1399 AH): Al-Muqtadib, verified by Mohammed Abdul Khaleq Azima, Cairo.
- 41- Al-Muradi; Hussein bin Al-Qasim, (1983 AD): Al-Jana Al-Dani fi Horouf Al-Mani, verified by Fakhreddin Qubawa and Muhammad Nadim Fadhil.
- 42- Muslim; Abu Al-Hussein Muslim bin Al-Hajjaj, (1412 AH 1991 AD): Sahih, verified by Mohammed Fouad Abdel Baki, I1, Dar Al-Hadith, Cairo.
- 43- Al-Makoudi; Abu Zeid Abdul Rahman Bin Ali,(1417 AH 1996 AD), Al-Sharh Makoudi Ala Al-Alfiaa verified by Ibrahim Shamseddine, ed. 1, Dar Al-Ktoub Al-Ilmiah, Beirut, Lebanon.
- 44- Ibn Al-Nazim; Badreddine Mohammed bin Imam Jamal Al-Din Mohammed bin Malik (1419 AH 1998 AD): Shar Al-Fiyat Ibn Malik, verified by of Abdul Hamid Mr. Mohammed Abdel Hamid, Dar Al-Jeel, Beirut, Lebanon.
- 45- Al-Nahas; Abu Jaafar Ahmed bin Mohammed bin Ismail (1405 AH 1985 AD): laarab Al-Quran, verified by Zuhair Ghazi Zahid, Cairo.
- 46- Ibn Hisham Al-Ansari; Abdullah Jamal Al-Din bin Yusufc(1420 AH 1999 AD): Awdah Al-Masaliq Ila Alfiat Ibn Malik, verified by Mohammed Mohieddin Abdel Hamid, Al-Maktaba Al-Asria, Sidon, Beirut.

47- Ibn Hisham Al-Ansari; Abdullah Jamal Al-Din bin Yusuf, (1418 AH 1998 AD): Moghni Al-Labib An Kotob Al-Aarib, introduced by Emile Badie Yaacoub, ed. 1, Dar Al-Kotob Al-Ilmiah, Beirut, Lebanon.